



Distr.
GENERAL

A/37/358
30 July 1982
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة السابعة والثلاثون
البندان ١٠٧ و ١١١ من جدول الأعمال المؤقت*

وحدة التفتيش المشتركة

مسائل الموظفين

استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير وحدة التفتيش المشتركة
المعنون "استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة" (JIU/REP/82/8).

• A/37/150 *

استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة

(تقرير مرحلي)

أعدّه الكسندر س. برينتسبيك

وجوزيف أ. ساوي

وحدة التفتيش المشتركة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	٨-١	أولا - معلومات أساسية
٦	٤٩-٩	ثانيا - الجوانب الرئيسية للحالة الراهنة
		ألف - الاتجاهات في نفقات الخبراء الاستشاريين والخبراء
٨	١٥-١٣	وفي عدد هـ
٩	٢٣-١٦	باء - أغراض استخدام الخبراء الاستشاريين
١٣	٢٧-٢٤	جيم - التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين
١٦	٢٩-٢٨	دال - مستوى تعليم الخبراء الاستشاريين
١٦	٣٥-٣٠	هاء - مكافأة الخبراء الاستشاريين
١٨	٣٩-٣٦	واو - مدة عقود الخبراء الاستشاريين
٢١	٤٣-٤٠	زاي - استخدام المؤلفين السابقين خبراء استشاريين
٢٣	٤٥-٤٤	حاء - استخدام المؤسسات الوطنية لتأدية خدمات استشارية
٢٣	٤٩-٤٦	طاء - تقييم عمل الخبراء الاستشاريين
		ثالثا - العوامل التي تعوق المراعاة الكاملة للمبادئ التوجيهية التي
٢٥	٧٨-٥٠	وضعتها الجمعية العامة بشأن استخدام الخبرة الخارجية
		ألف - الصعوبات التي تكثف التطبيق الموحد للمبادئ
٢٥	٥٦-٥٠	التوجيهية الثابتة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين
		والخبراء في جميع وحدات الأمانة العامة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٢٦	٦٢-٥٧	بأ ^٦ - عدم وجود معايير انتاجية للموظفين العاديين
		جيم - عدم وجود أساليب دقيقة لتحديد الاحتياجات
٢٨	٦٨-٦٣	من الخبراء ^٦ الاستشاريين
		دال - العيوب التي تكثف استمراري طلبات تشغيل
٢٩	٧٣-٦٩	الخبراء ^٦ الاستشاريين
٣١	٧٨-٧٤	هأ ^٦ - عدم كفاية اجراءات الابلاغ
٣٣	٨٣-٧٩	رابعا - النتائج الرئيسية والتوصيات
٣٣	٨٣-٧٩	ألف - النتائج
٣٣	رقم ١ - رقم ٧	بأ ^٦ - التوصيات

المرفقات

- الأول - الاعتمادات والنفقات للخبراء^٦ الاستشاريين والخبراء^٦ في إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة (١٩٧٢-١٩٨١) .
- الثاني - بيانات عن عقود الخبراء^٦ الاستشاريين .
- الثالث - التوزيع الجغرافي للخبراء^٦ الاستشاريين حسب الجنسية والمنطقة .

استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة

(تقرير مرحلي)

أولا - معلومات أساسية

- ١- كان استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء (١) في الأمم المتحدة مثار قلق الدول الأعضاء منذ تأسيس المنظمة . وتنظر اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في مسألة استخدام الأموال للخبراء الاستشاريين والخبراء كل سنة تقريبا منذ سنة ١٩٤٨ .
- ٢- وهذا أمر سهل ادراكه نظرا للجوء المتزايد باطراد الى الخبرات الموجودة خارج المنظمة ، مما يزيد الميزانية العادية ويزيد الأعباء المالية على الدول الأعضاء . فقد زادت الاعتمادات المرصودة في الميزانية للخبراء الاستشاريين والخبراء خلال العشرين سنة الماضية من ٦٩٠ ٤٨٧ دولارا من دولارات الولايات المتحدة سنة ١٩٦٢ (٢) الى ٦٠٠ ٤٠٠ ٨ دولار سنة ١٩٨١ (٣) ، أي بزيادة ١٦٤ ضعف ، بينما زاد مجموع الاعتمادات المرصودة في الميزانية العادية للأمم المتحدة خلال تلك الفترة من ٨٥٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الى ٦٧٠ مليون دولار أي بزيادة ٧٨ ضعف . وهذا يعني أن معدل زيادة الاعتمادات المرصودة للخبراء الاستشاريين والخبراء بلغ ضعف الزيادة في الميزانية العادية .
- ٣- حقا لم تكن الزيادة السريعة في الانفاق على الخبرات الموجودة خارج المنظمة السبب الوحيد لقلق الدول الأعضاء . فقد كانت هناك عوامل أخرى . كان أحد هذه العوامل عدم وجود معيار دقيق لاستخدام الخبراء الاستشاريين . وأدى هذا الى اساءة الاستعمال في بعض الحالات بمعنى ان بعض العقود منحت لخبراء استشاريين لأداء أعمال روتينية كان بإمكان الموظفين العاديين أدائها . وكان من بين العوامل الأخرى عوامل من قبيل انعدام السيطرة على مقاصد وفعاليات خدمات الخبراء الاستشاريين المقدمة ، وعادة استخدام الموظفين المتقاعدين "كخبراء استشاريين" لأداء نفس العمل الذي كانوا يؤدون منه من قبل تقاعدهم ، وعدم وجود نظام ابلاغ سليم تستطيع بواسطته الدول الأعضاء تحديد أوجه القصور في استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء واتخاذ اجراءات لتلافيه . وأصبح من الواضح في بداية السبعينات انه لم تتم دراسة هذه المسائل دراسة موضوعية ،

(١) تستخدم عبارة "خبير" في هذا التقرير بمعنى "شارك" في أفرقة الخبراء المخصصة والاجتماعات الاستشارية الأخرى وليس بمعنى الخبراء الذين يجرى توظيفهم لأغراض مشاريع التعاون التقني .

(٢) A/9/12 ، الفقرة ١٤ .

(٣) A/C.5/36/46 ، المرفقان الثاني والسادس .

وايجاد أساليب لفرص تدقيق ومراقبة أدق على استخدام الأموال التي تنفق على الخبراء الاستشاريين والخبراء ، لن يكون هناك أي أمل في احراز أي تقدم في هذا المجال .

٤- لهذا ، طلبت الجمعية العامة في دورتها السادسة والعشرين من وحدة التفتيش المشتركة اعداد دراسة عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين الذين توظفهم الدوائر المختلفة في الأمم المتحدة (٤) . واستجابة لهذا الطلب أعدت وحدة التفتيش المشتركة " تقريراً عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الأمم المتحدة " (JIU/REP/73/3 أو A/9112 المؤرخ في ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٣) نظرت فيه الجمعية العامة سنة ١٩٧٤ . ووافقت الجمعية العامة على التوصيات الرئيسية الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة ووضعت المبادئ والمبادئ التوجيهية التالية المتعلقة باستخدام الخبراء من خارج الأمم المتحدة (٥) :

- ١' ينبغي اختيار الخبراء والخبراء الاستشاريين من المرشحين ذوي المؤهلات العالية في الميدان المحدد المطلوب ؛
- ٢' ينبغي اللجوء الى الخبراء من خارج المنظمة فقط في المقام الأول لأغراض المهام المحددة وفقط لأغراض الخدمات التي لا يمكن أن يؤديها الموظفون العاديون في الأمانة العامة نظراً لاعداد المعرفة الاخصائية و/أو الخبرات لديهم ؛
- ٣' ينبغي اختيار الخبراء والخبراء الاستشاريين من عدد من البلدان أوسع وأكثر تمثيلاً مما كان عليه الحال في الماضي ويجب أن يكون بينهم عدد أكبر من أبناء البلدان النامية ؛
- ٤' ينبغي في مقترحات الميزانية البرنامجية لفترات السنتين المقبلة اعداد التقديرات تحت هذا العنوان (الخبراء الاستشاريون والخبراء) بضبط صارم ، بغية احداث تخفيضات في الاعتمادات المطلوبة لهذا الغرض ؛
- ٥' يجب اعطاء الأولوية عند استخدام خدمات الخبراء الاستشاريين للبرامج التي لها صلة مباشرة أو وثق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

٥- بحثت الجمعية العامة هذه المسألة بقلق متزايد منذ سنة ١٩٧٤ ان انه بالرغم من بعض التدابير التي اتخذها الأمين العام ، بقيت الحالة العامة المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء غير مرضية . فما فتئت النفقات على الخبراء من خارج المنظمة في ازدياد : فقد زادت الاعتمادات للخبراء الاستشاريين والخبراء من ٨٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والعشرون ، البند ٧٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/8531/Add.1 ، الصفحة ٢٣ .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والعشرون ، البند ٧٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/9631 ، صفحة ٣٦-١٣٧ ، و A/9960 ، الفقرة ٣٠ .

خلال سنتي ١٩٧٤-١٩٧٥ الى ١٦٠ مليون دولار خلال سنتي ١٩٨٠-١٩٨١ ، أي بزيادة ٢٧٥ ضعف ، كما يرد في المرفق الأول . وأعربت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين عن الأسف لأن الأمين العام لم يتمكن من الإبلاغ في الوقت المحدد عن إزالة أوجه القصور الحالية في تطبيق المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة (٦) .

- ٦- واستجابة للقلق الذي أعربت عنه عدة دول أعضاء في هذا المجال ، قررت وحدة التفتيش المشتركة اعداد دراسة واعداد تقرير مرحلي عن تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء والمقررات ذات الصلة الأخرى للجمعية العامة . والغرض من هذا التقرير هو تقييم حالة تطبيق المبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء ، تعيين المشاكل وأوجه القصور القائمة ووضع توصيات على هذا الأساس .
- ٧- وأعدت وحدة التفتيش المشتركة مؤخرًا دراسات ونشرت تقارير عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في وكاليتين متخصصتين كبيرتين - منظمة الأغذية والزراعة (التقرير JIU/REP/79/7 المؤرخ في حزيران/يونيه ١٩٧٩) واليونسكو (التقرير JIU/REP/79/14 المؤرخ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩) . ويمكن الحصول على نسخ من هذين التقريرين من وحدة التفتيش المشتركة عند الطلب .
- ٨- جمعت وحدة التفتيش المشتركة البيانات الواردة في هذا التقرير بتوجيه استبيان . وخلال اعداد الدراسة زار المفتشون كيانات مختلفة في الأمم المتحدة ، بما في ذلك مقر الأمم المتحدة ، ومكتب الأمم المتحدة في جنيف ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، والموئل ، وأربع لجان اقليمية ، وأجروا مباحثات عديدة مع الموظفين الذين لهم علاقة ، بطريقة ما ، باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء ، ويود المفتشان أن يعربا عن تقديرهما لجميع الأشخاص الذين ساعدوهما في اعداد هذه الدراسة .

ثانيا - الجوانب الرئيسية للحالة الراهنة

٩- كان على الأمين العام ، منذ سنة ١٩٧٤ ، بمقتضى القرارات ذات الصلة للجمعية العامة ، أن يقدم تقارير الى الجمعية العامة عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في كل دورة عادية تقريباً . وكان معظم هذه التقارير ، خاصة تلك التي قدمت الى الجمعية العامة في السنوات ١٩٧٥ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ و ١٩٧٨ ناقصاً ، ويفتقر الى المعلومات الموضوعية ، واعتبرت الدول الأعضاء هذه التقارير غير مرضية . فقد كان التقرير الذي قدم الى الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة

(٦) قرار الجمعية العامة ٣٥/٢٢٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ .

(A/C.5/33/3 المؤرخ في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨) ناقصا جدا مما حدا بممثل الأمين العام الاعتراف بأنه غير مرضي ووعد بأن يكون التقرير المقبل تقريراً شاملاً (٧). بيد أنه بالرغم من طلب الجمعية العامة المحدد (القرار ٣٣/١١٧)، لم يتم اعداد التقرير في سنة ١٩٨٠. وكان التقرير عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين الذي أعده الأمين العام للدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة (A/C.5/36/46) المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (١٩٨١) ذات طابع أفضل خاصة لسنة ١٩٨٠، لكنه صدر في وقت متأخر للغاية مما حرم الدول الأعضاء من امكانية بحثه خلال الأيام الأخيرة من الدورة.

١٠- وبمقتضى قرار الجمعية العامة المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ صدرت التعليمات الادارية (ST/AI/232) بتاريخ ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥) بشأن استخدام الخبراء والخدمات الفنية من خارج المنظمة، وهي التعليمات التي دخلت حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦. احتوت التعليمات على تعاريف لمصطلحات "خبير استشاري" و "خبير" و "مقاول"، واستحدثت اجراءات تحكم استخدام الخبراء من خارج المنظمة من قبل مختلف ادارات ومكاتب الامانة العامة لكافة الأفران باستثناء أنشطة التعاون التقني. وبمقتضى التعليمات المرقمة ST/AI/232، ينبغي ملء استمارات خاصة قبل الالتزام بتوظيف خبراء من خارج المنظمة. ووضعت استمارات أخرى للتصديق على الخدمات التي يؤديها الخبراء الاستشاريون وتقييمها. وينبغي ذكر الاعتمادات المخصصة للخبراء الاستشاريين والخبراء باعتبارها بنوداً منفصلة في الميزانية العادية، الخ. . . .

١١- كان الغرض من هذه التدابير، التي تتناول بصفة رئيسية الجوانب المفهومية والادارية والقانونية للمشكلة، في جملة أمور، تحقيق الأهداف التالية:

(أ) كفاءة تطبيق المبادئ التوجيهية بشكل منظم لاستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في المنظمة بأكملها؛

(ب) وضع ضوابط للشؤون المالية وشؤون الموظفين فيما يتعلق باستخدام الخبراء من خارج المنظمة؛

(ج) استحداث اجراءات ابلاغ سليمة بغية تنفيذ قرار الجمعية العامة المتعلق باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء.

١٢- بيد أن تجارب الفترة الأخيرة لغاية سنة ١٩٨٠ دلت على أن الأمانة العامة أخفقت في تحقيق هذه الأهداف. ومع مراعاة أن مناقشات عديدة بشأن استخدام الخبراء من خارج المنظمة جرت في اللجنة الخامسة في السنوات الأخيرة، يرى المفتشان أنه سيكون من المفيد التركيز في هذا التقرير، بعد اجراء تقييم موجه للحالة الراهنة، على العوامل التي تعوق تحقيق الرغبة التي أعربت عنها الجمعية العامة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة. ويرد تحليل في الفقرات القادمة للجوانب الرئيسية للحالة الراهنة فيما يتعلق باستخدام الخبراء من خارج المنظمة

ألف - الاتجاهات في نفقات الخبراء الاستشاريين والخبراء وفي عدد هم

١٣ - كان عدد الخبراء الاستشاريين والخبراء ، الممولين من الميزانية العادية للأمم المتحدة ، كما يلي (٨) :

١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٠	
٨٥١	٦٥٢	٥٣٢	٣٧٣	الخبراء الاستشاريون
٥٢٧	٢٦١	١٥٨	٣٥٧	الخبراء

١٤ - ويؤدي تحليل هذه الأرقام والبيانات ، الواردة في المرفق الأول والمتعلقة باعتمادات ونفقات الخبراء الاستشاريين والخبراء ، الى النتائج التالية :

(أ) زادت اعتمادات الخبراء الاستشاريين والخبراء من ٤٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في فترة السنتين ١٩٧٢ - ١٩٧٣ الى ١٦ مليون دولار في فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، أي أنها تضاعفت ٣ مرة ، بينما زادت الميزانية العادية الاجمالية خلال هذه الفترة من ٤٤٢٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة التي ١٣٤١٧ مليون دولار ، أي أنها تضاعفت ٣ مرات .

(ب) وزاد عدد الخبراء من ٣٥٧ في عام ١٩٧٠ الى ٥٢٧ في عام ١٩٨٠ ، أي ان نسبة الزيادة ٤٧٩ في المائة . وزاد عدد الخبراء الاستشاريين من ٣٧٣ في عام ١٩٧٠ الى ٨٥١ في عام ١٩٨٠ ، أي أن نسبة الزيادة ١٢٨٢ في المائة . وزادت ، وفقاً لذلك ، نفقات الخبراء ، خلال تلك الفترة ، من ١٠٢٨٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة التي ١٢١٢٦٠٠ دولار ، أي بنسبة ١٧٨ في المائة ، بينما زادت نفقات الخبراء الاستشاريين من ٣٧٠١٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة الى ١٠٢٦٠٠ دولار ، أي بنسبة زيادة قدرها ٦٤٨ في المائة . وهكذا كان معدل الزيادة في عدد الخبراء الاستشاريين ، خلال السنوات العشر الأخيرة أعلى بنسبة ٢٨ مرة من معدل الزيادة في عدد الخبراء ، كما كان معدل الزيادة في نفقات الخبراء الاستشاريين أعلى بنسبة ٣٦ مرة من معدل الزيادة في نفقات الخبراء .

(ج) وقد زاد معدل النمو في نفقات الخبراء الاستشاريين والخبراء ، زيادة

(٨) المصادر : ١٩٧٠ ، ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ : A/C.5/33/3 ، المرفق الثاني ، ١٩٨٠ : A/C.5/36/46 ، المرفق السابع .

كبيرة ، عن معدل النمو في الميزانية الاجمالية العادية ، باستثناء فترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ التي تم فيها ابقاء الانفاق على الخبرة الخارجية في مستوى نمو أقل .
وهكذا نجد أن المبدأ التوجيهي الذي وضعته الجمعية العامة ، والذي يقضي بالضبط الصارم عند اعداد التقديرات اللازمة لاستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في الميزانيات البرنامجية المقبلة ، بغية احداث تخفيضات في الاعتمادات المطلوبة لهذا الميدان من ميادين النشاط ، لم يُراع مراعاة سليمة خلال هذه الفترة .

١٥ - واكثر الجهات استخداما للخبرة الخارجية في الامم المتحدة هي منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبعض وحدات الامانة العامة مثل مركز شؤون الشركات عبر الوطنية ودوائر الادارة والتنظيم والخدمات العامة . وأعربت الدول الأعضاء عن بالغ قلقها ازاء المستوى البالغ الارتفاع لنفقات الخبراء الاستشاريين في مركز شؤون الشركات عبر الوطنية : ٣٦٦ ٧٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في فترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ و ٩٥٨ ٣٠٠ دولار في فترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ و ٥٧٧ ٦٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في سنة ١٩٨٠ . وقد شكلت اعتمادات الخبراء الاستشاريين والخبراء في مركز شؤون الشركات عبر الوطنية نحو ١٥ في المائة من اعتمادات الميزانية الاجمالية لمركز شؤون الشركات عبر الوطنية في فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، بينما مثلت هذه الاعتمادات ١ في المائة تقريبا من الميزانية الكلية للأمانة العامة للأمم المتحدة .

باء - أغراض استخدام الخبراء الاستشاريين

١٦ - لم تكن هناك ، حتى عام ١٩٧٦ ، رقابة صحيحة على تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبرة الخارجية التي وضعتها الجمعية العامة ، بما في ذلك مراقبة الأغراض التي يمكن التعاقد مع الخبراء الاستشاريين من أجلها . وقد ذكرت هذه الواقعة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (٩) .

١٧ - ويقدم تقرير الأمين العام عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين ، الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ ، البيانات التالية (الجدول ١ أدناه) بشأن الأغراض التي استؤجر من أجلها الخبراء الاستشاريون من ١٩٧٦ الى ١٩٨٠ ، على أساس تحليل ما يزيد على ... ٤ عقد خبير استشاري موقعة في تلك الفترة .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٥ ، (A/35/5) ، الفقرات ٦٦ - ٦٩ .

الجدول ١
الأغراض التي استخدم من أجلها الخبراء الاستشاريون
من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٠

الأغراض	١٩٧٦ - ١٩٧٩	١٩٨٠
	%	%
١ تخطيط البرامج	٥٠	٢٠٥
٢ تنفيذ البرامج	٥٤	٢٠٨
٣ تقييم البرامج	١٢	٠٩
٤ التحضير للاجتماعات والحلقات الدراسية	١٦٣	٢٠
٥ كتابة المخطوطات والوثائق غير المتصلة والاجتماعات	٦٧	٧٢
٦ المحاضرات والدورات التدريبية وتحضير المواد السمعية البصرية وغيرها	٢٦	٥١
٧ تمثيل الامم المتحدة في الاجتماعات	٠٧	٠٤
٨ دراسات تحليلية خاصة	٥٢٥	٥٨٥
٩ تعيين الاستثمارات واعداد المشاريع	٢٩	٠٣
١٠ أغراض أخرى	٦٧	٢٠٣
المجموع	١٠٠٠	١٠٠٠

المصدر : A/C.5/36/46 ، الفقرة ٢٢ .

١٨ - ووفقا للتعليمات الادارية ST/AI/232 ، يتولى مديرو البرامج ، عمليا ، سلطة استخدام الخبرة الخارجية . ومن الصعب جدا على ادارة شؤون الموظفين مراقبة استخدام الخبراء الاستشاريين من وجهة نظر التنفيذ الصارم لأحد المبادئ التوجيهية الهامة التي وضعتها الجمعية العامة ، وهو " ينبغي أن تكون الخدمات التي ستؤديها الخبرة الخارجية ، أو التي ستساعد في أدائها ، متصلة بوضوح بالأنشطة ذات الأولوية في برنامج عمل الادارة أو المكتب " .

١٩ - وقد توصل المفتشان ، أثناء هذه الدراسة ، الى نتيجة مفادها أن غالبية الأعمال التي قام بها الخبراء الاستشاريون تتعلق ببند لها الأولوية في برامج العمل . بيد أنهما

.../...

استعرضا عقودا كثيرة لخبراء استشاريين تم ابرامها من أجل أداء أعمال ليست ذات أولوية كبيرة . وبشير الجدول ١ ، في جملة أمور ، الى أن أغراض خدمات الخبراء الاستشاريين هذه المذكورة تحت الأرقام ٤ و ٧ و ١٠ ، والتي تمثل ٢٣٣٧ في المائة من مجموع عقود الخبراء الاستشاريين في الفترة من ١٩٧٦ الى ١٩٧٩ و ٢٢٣٧ في المائة في عام ١٩٨٠ ، لا يمكن وصفها بأنها أغراض ذات أولوية ، في رأي المفتشين . وفي هذا الصدد ، يعتقد المفتشان بأهمية النظر في تخفيض النفقات التي تقدرها الادارات والمكاتب للخبراء الاستشاريين ، بنسبة مقابلة ، اذا أدرجت في تقديراتها التي تقدمها في المستقبل خدمات خبرة استشارية لمثل هذه الأغراض التي ليست ذات أولوية كبيرة .

٢٠ - وبين الجدول ١ كذلك أن هناك مبدأ توجيهيا آخر لم تلتزم به الأمانة العامة التزاما تاما ، وهو المبدأ القائل بأنه " يجب عدم اللجوء الى خدمات الخبرة الاستشارية الا لأجل الأغراض التي لا تتوفر لها المعرفة المتخصصة و/أو الخبرة لدى الموظفين الدائمين بالادارة أو المكتب " . وقد دهن المفتشان لعدم عثورهما في تقرير الأمين العام المعني باستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين الصادر في ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ على معلومات محددة عن حالة تنفيذ هذا المبدأ التوجيهي الهام . ويقول هذا التقرير انه " يجري تنقيح تعاريف الخبراء الاستشاريين والمشاركين في الاجتماعات الاستشارية ، لكفالة امكان دعوة الأشخاص الذين يملكون هذه الخبرة الخارجية وحدهم للاشتراك في اجتماعات أفرقة الخبراء المخصصة والأفرقة الاستشارية الأخرى أو استخدامهم كخبراء استشاريين " (١) . ولا يقول هذا البيان شيئا عن تنفيذ المبدأ التوجيهي المذكور أعلاه أثناء الفترة المكتوب عنها التقرير .

٢١ - ولاحظ المفتشان ، في نفس الوقت ، ما ورد في التقرير السابق عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين ، وهو : " يدرك الأمين العام تماما خطرا مكان قيام الادارات باستخدام الاعتمادات المخصصة للخبراء والخبراء الاستشاريين لمجرد زيادة مجموع مواردها من الموظفين بأكثر من الحدود المقررة في ملاكات الموظفين المأذون بها ، والمعتمدة من الجمعية العامة . ولذلك يرفض أي طلب للاستعانة بالخبرة الخارجية يقوم على مجرد عدم قدرة أي مكتب على مسانيرة طلبات التوسع في العمل العادي الذي يقوم به " (١١) .

٢٢ - ويشارك المفتشان ، مشاركة تامة ، الأمين العام فيما أعرب عنه من قلق في الجملة الأولى من هذا البيان ، ولكنهما يخشيان ان تكون الجملة الثانية تعكس الحالة الحقيقية . وقد درسا عددا من عقود الخبراء الاستشاريين ووجدوا ، في حالات كثيرة ، أن الخبراء الاستشاريين يستخدمون لأداء أعمال كان يمكن أداءها من جانب الموظفين الدائمين . وهذا يعارض بوضوح المبدأ التوجيهي المذكور أعلاه . وهناك بعض الأمثلة :

(١٠) A/C.5/36/46 ، الفقرتان ٢٨ و ٢٩ .

(١١) A/C.5/33/3 ، الفقرة ١٤ .

- استأجرت شعبة السكان (إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية خبيراً استشارياً في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٠ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ لاعداد تقرير لأحوال الخصوبة في جميع أنحاء العالم ، لأن " الموظفين الدائمين المؤهلين كانوا مشغولين تماما بمهام أخرى " (١٢) .
- استأجر مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية (إدارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية) خبيراً استشارياً في الفترة من ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ لاعداد وورقتين لأن " الموظفين الدائمين ليس لديهم وقت كاف لهذا العمل " (١٣) .
- استأجر مركز شؤون الشركات عبر الوطنية خبيراً استشارياً لاعداد دليل للبلدان النامية بشأن تنظيم تسعير النقل من جانب الشركات عبر الوطنية ، لأن " الموظفين الدائمين لم يكن لديهم وقت متاح " (١٤) .
- استأجر مركز شؤون الشركات عبر الوطنية خبيراً استشارياً في الفترة من ٣١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨١ لتحليل القوانين المتعلقة بالشركات عبر الوطنية لأن " الموظفين الدائمين كانوا مشغولين تماما بمشاريع أخرى " (١٥) .
- استأجرت شعبة الموارد الطبيعية والطاقة (إدارة التعاون التقني خبيراً استشارياً في الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ لاعداد تقرير عن تقييم اجراءات مشاريع تنمية الموارد المائية ، لأن " الموظف الدائم سيكون غائبا اثناء الفترة المحددة " (١٦) .
- ٢٣ - وغالبا ما تحاول كثير من الادارات والمكاتب ، في الوقت الراهن ، تبرير طلبها للخبراء الاستشاريين بثقل عبء العمل ونقص الوقت المتاح للموظفين الدائمين . بيد أنه من الصعب قبول هذه الحجج نظرا الى أن مقترحات الميزانية ، في كثير من وحدات الأمانة العامة ، تقسم الى شهور عمل بالنسبة لكل عنصر من عناصر البرنامج مما يربط بوضوح عدد الموظفين الدائمين بالعمل الواجب أدائه في فترة الميزانية . وفي حالة عدم تمكن الموظفين الدائمين من انجاز برنامج العمل ، فمن الطبيعي اثاره معايير الانتاجية بالنسبة للموظفين الدائمين ، وهي

(١٢) .Contract, Adm. number IESA. 80.38

(١٣) .Contract, Adm. number IESA. 80.80

(١٤) .Contract, Adm. number TNC. 80-0603

(١٥) .Contract, Adm. number TNC. 80-0644

(١٦) .Contract, Adm. number TCD. 1.43

.../...

أمر غير موجود . وعلى أى حال ، ينبغي في هذه الحالات استخدام موظفين مؤقتين بدلا من الخبراء الاستشاريين ، وفقا للوثيقة ST/AI/232 .

جيم - التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين

- ٢٤ - ينص أحد المبادئ التي وضعتها الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ لاستخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين على التالي : " يجب تعيين الخبراء والخبراء الاستشاريين من عدد من البلدان ، أكبر وأكثر تمثيلا ، مما يجرى حاليا ، ويجب أن يكون بينهم عدد أكبر من أبناء البلدان النامية " . فما هي التطورات الأخيرة في هذا المجال في الأمم المتحدة ؟
- ٢٥ - يتضمن الجدول ٢ أرقاما عن توزيع الخبراء الاستشاريين حسب المنطقة الجغرافية .

الجدول ٢

توزيع الخبراء الاستشاريين حسب المنطقة الجغرافية

١٩٨٠		١٩٧٦		١٩٧٠		المنطقة
العدد	%	العدد	%	العدد	%	
٨٣	٩٧	٤٧	٨٨	٢٧	٧٢	افريقيا
١٣٣	١٥٦	٦٤	١٢٠	٥٣	١٤٢	آسيا والمحيط الهادئ
٥٦	٦٦	١٨	٣٣	٢٩	٧٨	أوروبا الشرقية
٢٨٥	٣٣٥	١٤٩	٢٨٣	١٢٨	٣٤٤	أوروبا الغربية
٨٥	١٠٠	٨٨	١٦٥	١٧	٤٦	أمريكا اللاتينية
٢٥	٣٠	١٢	٢٢	١٣	٣٥	الشرق الأوسط
١٧٣	٢٠٣	١٤٧	٢٧٦	٩٣	٢٤٩	أمريكا الشمالية والبحر الكاريبي
١١	١٣	٧	١٣	١٣	٣٤	مناطق أخرى
٨٥١	١٠٠٠	٥٣٢	١٠٠٠	٣٧٣	١٠٠٠	المجموع

المصادر : ١٩٧٠ و ١٩٧٦ : A/C.5/33/3 ، المرفق الثاني .
١٩٨٠ : A/C.5/36/46 ، المرفق الثامن .

- ٢٦ - ويؤدي تحليل البيانات الموضحة في الجدول ٢ ، والمرفق الثالث الى النتائج الآتية :
- (أ) تم توظيف معظم الخبراء الاستشاريين من البلدان المتقدمة النمو في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية : ٢١٨ خبيرا استشاريا في عام ١٩٧٠ (٥٨٤ في المائة من المجموع) و ٤٤٩ خبيرا استشاريا في عام ١٩٨٠ (٥٢٨ في المائة من المجموع) .
- (ب) زاد عدد الخبراء الاستشاريين الذين استؤجروا من البلدان النامية ، من ٩٤ في عام ١٩٧٠ (٢٥١ في المائة من المجموع) الى ٣٢١ في عام ١٩٨٠ (٣٧٢ في المائة من المجموع) . بيد أنه لم يستأجر خبراء استشاريون من كثير من البلدان النامية .
- (ج) مازال عدد الخبراء الاستشاريين ، الذين تم توظيفهم من بلدان أوروبا الشرقية ، منخفضا جدا نسبيا ، بل وكانت حصتهم النسبية في عام ١٩٨٠ (٦٦ في المائة من المجموع) أقل منها في عام ١٩٧٠ (٧٨ في المائة) .
- ٢٧ - وفيما يلي أكثر تسعة بلدان يأتي منها الخبراء الاستشاريون المستخدمون من قبل الأمم المتحدة :

	١٩٧٠		١٩٧٦		١٩٨٠	
	العدد	%	العدد	%	العدد	%
الولايات المتحدة	٧٩	٢١٠٢	١٤٠	٢٦٠٣	١٣٧	١٦٠١
المملكة المتحدة	٦٦	١٧٠٧	٥٩	١١٠١	١٠٦	١٢٠٤
الهند	٢٧	٧٠٢	١٩	٣٠٦	٦٣	٧٠٤
فرنسا	١٧	٤٠٦	٢٣	٤٠٢	٤٣	٥٠١
كندا	١١	٢٠٩	٧	١٠٣	٢٧	٣٠٢
النمسا	١٠	٢٠٧	٨	١٠٥	٢٧	٣٠٢
الأرجنتين	٦	١٠٦	٢٤	٤٠٤	٢٣	٢٠٧
السويد	٦	١٠٦	١٠	١٠٩	٢٢	٢٠٥
جمهورية ألمانيا الاتحادية	١١	٢٠٩	٦	١٠٣	١٨	٢٠١
المجموع الفرعي للبلدان التسعة	٢٣٣	٦٢٠٤	٢٩٦	٥٥٠٦	٤٦٦	٥٤٠٧
المجموع	٣٧٣	١٠٠٠	٥٣٢	١٠٠٠	٨٥١	١٠٠٠

وتشير هذه الأرقام الى أن الخبراء الاستشاريين الموظفين من ثلاثة بلدان فقط - الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وفرنسا - يمثلون ٢٨٦ أو ٣٣٦ في المائة من المجموع الكلي للخبراء الاستشاريين في عام ١٩٨٠ . ولم يكن هناك خبراء استشاريون ، في نفس الوقت ، من ٣٣ بلدا في افريقيا ، و ٧ بلدان في آسيا و ٨ بلدان في الشرق الأوسط و ٩ بلدان في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي . وبصفة اجمالية كان هناك ٥٧ بلدا ناميا لم يستخدم منها أى خبير استشارى في عام ١٩٨٠ .

وبالتالي لم تراعى الأمانة العامة تماما مبدأ توظيف الخبراء الاستشاريين على أساس جغرافي أوسع الذى وضعتة الجمعية العامة . وقد وظف معظم الخبراء الاستشاريين في عام ١٩٨٠ من البلدان المتقدمة في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية ، كما كان الحال منذ عشر سنوات .

دال - مستوى تعليم الخبراء الاستشاريين

٢٨ - ان مستوى تعليم الافراد المتعاقد معهم كخبراء استشاريين ، ومؤهلاتهم الفنية ، أمران هامان جداللتفيذ الصحيح لخدمات الخبرة الاستشارية . بيد انه حتى عام ١٩٨٠ لم يبد نظام تقديم التقارير عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء مراعاة لها .

ويظهر ذلك من تقارير الامين العام بشأن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين فسي عامي ١٩٧٦ - ١٩٧٧ وفي عام ١٩٨٠ (١٧) التي وردت فيها البيانات التالية المتعلقة بمستوى تعليم الخبراء الاستشاريين :

١٩٨٠		١٩٧٦ - ١٩٧٧		
العدد	%	العدد	%	
١٩٨	٢٦٫٧	١٥٤	١٢٫٥	المستوى الثالث من التعليم العالي (درجة الدكتوراة)
١٨٣	٢٤٫٧	١٦٤	١٤٫٣	المستوى الثاني (درجة الماجستير)
١٢٢	١٦٫٥	١٥٣	١٣٫٤	المستوى الاول (درجة البكالوريوس)
٢٣٨	٣٢٫١	١٦	١٫٤	المستويات الاخرى
-	-	٦٥٦	٥٢٫٤	مستويات غير مسجلة
٧٤١	١٠٠٫٠	١١٤٣	١٠٠٫٠	المجموع

٢٩ - وتبين هذه الارقام انه ، في خلال عامي ١٩٧٦ - ١٩٧٧ ، كانت نسبة ٥٨٫٨ في المائة من مجموع عقود الخبراء الاستشاريين لا تتضمن الاشارة الى مستوى تعليم الافراد المتعاقد معهم كخبراء استشاريين ، وان نسبة ٤١٫٢ في المائة فقط منهم لديها المستوى الثالث أو الثاني أو الأول من التعليم العالي . وقد تحسنت الحالة ، منذ ذلك الوقت ، وفي عام ١٩٨٠ كانت نسبة ٦٧٫٩ في المائة من العقود مبرمة مع افراد حائزين على المستوى الثالث أو الثاني أو الأول من التعليم العالي . بيد أن ثلث هذه العقود تقريبا لا يتضمن الاشارة الى مستوى تعليم الخبراء الاستشاريين . وطس هذا ، فالامانة العامة لم تراعى مراعاة تامة المبدأ التوجيهي الذي وضعت الجمعية العامة ، والذي يطالب بأن يقتصر توظيف الخبراء الاستشاريين على المرشحين من ذوى المؤهلات العليا في الميدان المحدد ذي العلاقة .

ها - مكافأة الخبراء الاستشاريين

٣٠ - كان تحديد مكافأة الخبراء الاستشاريين يتم ، في العادة ، اما على اساس ربطها بمسدة العمل ، اى على اساس يومي أو اسبوعي أو شهري ، أو على أساس قيمة المنتج المقدم . وتدفع

(١٧) ٨/٥.٣٣/٣ ، الفقرة ١٣ والجدول دال ؛ ٨/٥.٣٦/٤٦ ، المرفق السابع .

المكافأة عادة ك مبلغ اجمالي محسوب على أساس معدل المكافأة اللازم للعمل وتقدير الوقت المطلوب لأدائه .

٣١ - وقد قدرت نسبة الخبراء الاستشاريين ، الذين تلقوا مبلغا اجماليا كمكافأة لهم عن تقديم المنتج في الفترة من ١٩٧٦ الى ١٩٧٩ ، بحوالي ٥٠ في المائة للامانة العامة ككل . بهد أنه يوجد اختلاف كبير بين كيانات الأمم المتحدة في هذا العدد . وعلى سبيل المثال ، تم استخدام أسلوب دفع مبلغ اجمالي في ادارة شؤون الموظفين - ٩٦ في المائة ، ادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن - ٩٠ في المائة ، مركز شؤون الشركات عبر الوطنية - ٨٥ في المائة ، ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية - ٦٠ في المائة ، ادارة شؤون الادارة والمالية والتنظيم - ٤٠ في المائة ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ - ٩٠ في المائة ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية - ٨٠ في المائة ، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية - ٥٩ في المائة ، برنامج الأمم المتحدة للبيئة - ١٥ في المائة من عقود الخبراء الاستشاريين . ويتزايد اتباع أسلوب مكافأة الخبراء الاستشاريين على أساس دفع مبلغ اجمالي ليس فقط في ادارات مكاتب الأمم المتحدة بل يتزايد أيضا في بعض هيئات الأمم المتحدة الأخرى (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة) . وقد ثبت أن هذا الأسلوب أفضل من الناحية العملية ، كما أنه في حالات كثيرة ، أكثر توفيرا من أسلوب المكافأة المرتبطة بالوقت .

٣٢ - وقد درس المفتشان اجراءات مكافأة الخبراء الاستشاريين القائمة في مختلف الادارات والمكاتب ووصلا الى استنتاج أنه لا يوجد اجماع على هذه الاجراءات . وهما يتفقان تماما ، في هذا العدد ، مع التقدير الذي قام به مجلس مراجعي الحسابات ومفاده : " ولما كان لكل مكتب أساسه الخاص لتحديد الأتعاب ، فيمكن أن تتباين مستويات الأجر بالنسبة لنفس نوع الخبراء الاستشاريين في جميع أنحاء منظمة الأمم المتحدة ، بل انها تتباين بالفعل " (١٨) .

٣٣ - وقد كشفت مراجعة حسابات مكاتب مختارة للأمم المتحدة بعض مواطن القصور في دفع أجور الخبراء الاستشاريين . فعلى سبيل المثال ، دفعت الدفعات النهائية ، في بعض الحالات ، قبل تقديم تقرير الخبير الاستشاري ؛ وفي حالات أخرى لم يعد الخبراء الاستشاريون أى تقارير بشأن ناتج خدمات الخبرة الاستشارية في نهاية فترة التعاقد (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) . وهناك حالات (منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية) لا تشير فيها العقود وسائر الوثائق ذات الصلة ، الموجودة بالملفات ، الى أن لجنة العقود قد أذنت بدفع أجر العقود الزائد عن ٢٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة وفقا للنظام المالي ، القاعدة ١١٠-١٧ (أ) ١ . وقد صادف المفتشان ، خلال هذه الدراسة ، حالات خروج مماثلة عن الاجراءات الموضوعة في مختلف الادارات والمكاتب .

٣٤ - كما أنها لاحظا ، علاوة على ذلك ، بعض الحالات كانت فيها الأتعاب المدفوعة الى الخبراء الاستشاريين مرتفعة جدا . فقد تم ، على سبيل المثال ، استخدام خبير استشاري من قبل ادارة شؤون

الإدارة والتنظيم لمدة شهر واحد في عام ١٩٧٩ للاضطلاع بتحقيق عن مشاكل العلاقات بين الموظفين
والإدارة بمكافأة تعادل راتب وكيل الأمين العام (Contract Adm. No. A & H, 79) .

- استأجر مركز شؤون الشركات عبر الوطنية خبيرا استشاريا لمدة ٧٠ يوم عمل في عام
١٩٧٩ ، لاعداد تقرير عن بعض جوانب أنشطة الشركات عبر الوطنية ، بمكافأة قدرها ٢٥٠٠٠ دولار
من دولارات الولايات المتحدة (Contract Adm. Number TNG.79.0276) :

- استأجرت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (برازيليا) خبيرا استشاريا في نيسان /
أبريل ١٩٨٠ ، لمدة ١٦ يوم عمل ، لكتابة وثائق ، بأتعاب قدرها ٣٦٠٠ دولار من دولارات
الولايات المتحدة :

- استأجر مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، خبيرا استشاريا من ٨٠ / ١ / ٧ إلى
٨٠ / ٢ / ٢٩ ، بأتعاب قدرها ١٠١٥٦ من دولارات الولايات المتحدة (Contract, Index
No. 80-0006) :

- استأجر برنامج الأمم المتحدة للبيئة خبيرا استشاريا من ٨١ / ١٢ / ١٤ إلى ٨٢ / ٦ / ٣٠ ،
وكانت خدماته مطلوبة لمدة اسبوعين فقط بأتعاب قدرها ٦٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة :

- استأجرت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية خبيرين استشاريين من ٨١ / ٦ / ٢٩ إلى
٨١ / ٧ / ١٦ ، بأتعاب قدرها ٤٠٢٥ دولارا لكل منهما (Contracts, Index Numbers 351363, 351457) :

٣٥ - وتبرهن هذه الامثلة على حقيقة ان بعض الادارات والمكاتب لم تحترم تماما ما تتطلبه التعليمات
الادارية ST/AI/232 من أن يكون الاعتبار الاول ، عند تحديد مستوى المكافأة لما يلي : '١' طبيعة
الخدمات التي سيقدمها الخبير الاستشاري ، '٢' الوقت المقدر اللازم للخبير الاستشاري لاداء عمله ،
'٣' يجب ان تكون المكافأة التي ستدفع هي اقل مبلغ لازم للحصول على الخدمات التي تحتاج اليها
المنظمة .

واو - مدة عقود الخبراء الاستشاريين

٣٦ - تنص التعليمات الادارية ST/AI/232 على ان تحدد خدمات الخبراء الاستشاريين بستة أشهر
في أي مدة طولها اثنا عشر شهرا متعاقبة ، كحد أقصى . وقد استخدم معظم الخبراء الاستشاريين
وفقا لهذا الشرط .

٣٧ - بيد ان هناك حالات كثيرة لم تلتزم فيها عدة ادارات ومكاتب بهذه القاعدة التزاما تاما ،
واستأجرت خبراء استشاريين لفترات أطول . وهاك بعض الامثلة :

- استأجر برنامج الأمم المتحدة للبيئة خبيرا استشاريا من ٨٠ / ١ / ١ إلى ٨٠ / ١٢ / ٣١
(Contract 80-00040) ثم منح عقدا آخر متداخلا مع الاول (80-00120) من ٨٠ / ٦ / ١ إلى
١٩٨١ / ٥ / ٣١ .

- استأجرت شعبة حقوق الانسان خبيرا استشاريا من ٨٠/٦/١ الى ٨٠/٧/١٤ ، ومن ٨٠/١٠/١ الى ٨١/٣/٣١ ، أى أن المجموع يبلغ ٧٥ شهر خلال ١٠ أشهر متعاقبة .
- استأجرت ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية خبيرا استشاريا من ٨٠/١٠/١ الى ٨١/٣/٣١ (أى عمل كل الوقت لمدة ستة أشهر) ثم مدد عقده لفترة ستة شهور اخرى (Contract Adm. No. IESA 80,458) .
- استأجرت دائرة التنظيم الادارى في ادارة شؤون الادارة والمالية والتنظيم خبيرا استشاريا من ٧٩/٦/٤ الى ٧٩/١٢/٩ (عمل كل الوقت لمدة أطول من ستة أشهر) ثم مدد عقده لمدة خمسة شهور اخرى من ٧٩/١٢/١٠ الى ٨٠/٥/٩ (Contracts Adm. No. AM, 79,03 and (No. AM,79,013) .
- استأجرت اللجنة الاقتصادية لافريقيا خبيرا استشاريا من ٧٩/١٢/١٥ الى ٨٠/١٢/١٤ (أى لمدة ١٢ شهرا) .
- استأجرت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية خبيرا استشاريا من ٨٠/٧/٦ الى ٨١/٢/٢٨ (أى لمدة ٨ أشهر) .
- ويمكن ان تكون قائمة هذه الامطة أطول لأن هذا الاجراء كثيرا ما اتبعت ادارات ومكاتب عديدة . وعلى ذلك فهناك وحدات كثيرة من وحدات المنظمة لم تلتزم تماما بالمبدأ التوجيهي الذى ينص على أن يقتصر اللجوء الى خدمات الخبرة الاستشارية على المهام ذات الطبيعة المؤقتة و/أو القصيرة الاجل .
- ٣٨ - وكثيرا ما قدمت بعض الادارات والمكاتب عقود خبرة استشارية عديدة الى نفس الشخص . وتتشر ممارسة منح عقود عديدة لنفس الشخص في منظمة الامم المتحدة للتممية الصناعية ، وموتر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومركز شؤون الشركات عبر الوطنية ، وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموطل) ، كما يظهر من المرفق الثاني . ونورد أدناه أمطة من العقود المتعددة :
- استأجر مركز شؤون الشركات عبر الوطنية خبيرا استشاريا بموجب سبعة عقود : (أ) ٧٧/١٠/١٥ - ٧٧/١١/٢٦ ؛ (ب) ٧٧/١١/٢٨ - ٧٨/١/١٣ ؛ (ج) ٧٨/٤/٢٤ - ٧٨/٧/٢٣ ؛ (د) ٧٨/١١/١٥ - ٧٩/٣/١٣ ؛ (هـ) ٧٩/٥/١ الى ٧٩/١١/٣٠ ؛ (و) ٧٩/١٢/٨ - ٧٩/١٢/٢٠ ؛ (ز) ٨٠/٦/١ - ٨٠/٧/٣١ ؛ أى ان هذا الخبير الاستشارى قد منح ، اجمالا ، عقودا مدتها ٢٠ شهرا خلال فترة ٣٤ شهرا (Contract, Index (Number INC, 80,0499) .
- استأجرت منظمة الامم المتحدة للتممية الصناعية خبيرا استشاريا وحصل على أربع عقود متعاقبة : (أ) ٧٨/١٠/٢٥ - ٧٨/١٢/٢٥ ؛ (ب) ٧٨/١٢/٢٥ - ٧٩/١٠/٢٥ ؛ (ج) ٧٩/٧/٩ - ٧٩/١٠/٢٥ ؛ (د) ٧٩/١٢/٣١ - ٧٩/١٠/٢٥ . فبلغ مجموع خدمات ١٣ شهر خلال فترة ١٤ شهرا (Contract (Index Number 78/410) .

- استأجر مركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية/ إدارة الشؤون الدولية الاجتماعية والاقتصادية خبيراً استشارياً من ٨١/٦/١٥ - ٨١/٨/١٥ ، ثم منح الخبير الاستشاري ثلاثة عقود إضافية ، وكان مجموع مدد الخبرة الاستشارية ثمانية أشهر (Contract Adm. No. IESA.81.77) .

٣٩ - ويعتقد المفتشان ان ممارسة منح عقود متعددة للخبراء استشاريين من عدد محدود من البلدان معظمها متقدمة النمو ، التي يتمتعها رقباً بعض الادارات والمكاتب ، قد تؤدي الى ايجاد مجموعة يصح أن يطلق عليها " الخبراء الاستشاريون الدائمون " . وقد تعوق هذه الممارسة تنفيذ المبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة بشأن توظيف الخبراء الاستشاريين على اساس قاعدة جغرافية واسعة .

زاي - استخدام الموظفين السابقين خبراً استشاريين

٤٠ - كان عدد الموظفين السابقين المستخدم من بوصفهم خبراً استشاريين في السنوات الأخيرة ضمن إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة كما يلي (١٩) :

العدد الكلي للخبراء الاستشاريين	عدد الموظفين السابقين	في المائة من المجموع
١٩٧٧-١٩٧٦	٤٧٩	٥٩
١٩٧٩-١٩٧٨	٧٢٥	٧٧
١٩٨٠	٧٤١	٥٦

ويلاحظ من هذه الأرقام أن النسبة الطوية للموظفين السابقين من مجموع عدد الخبراء الاستشاريين المستخدم من ضمن إطار الميزانية العادية للأمم المتحدة آخذة في النقصان .

٤١ - وقد وضعت التعليقات الإدارية فيما يتعلق بالموظفين السابقين القيديين التاليين :
(أ) لا يجوز توظيفهم بوصفهم خبراً استشاريين لفترة تتعدى ستة أشهر في أية فترة مدتها ١٢ شهراً متتالياً و (ب) وعند توظيفهم بوصفهم خبراً استشاريين بعد سن التقاعد ينبغي الحصول على موافقة سابقة من مساعد الأمين العام لشؤون الموظفين . وينبغي أن تكون هناك فترة فاصلة مدتها ثلاثة أشهر (وهي ما تسمى " فترة هدوء ") بين نهاية الخدمة الفعلية واعتماد استخدام الموظفين بوصفهم خبراً استشاريين . وقد صادف المفتشان حالات لم تراعى فيها هذه القيود مراعاة كاملة ، ولا حظاً أيضاً حالات تدفع فيها مرتبات عالية جداً لموظفين سابقين تم التعاقد معهم بوصفهم خبراً استشاريين . وفيما يلي بعض الأمثلة على ذلك :

- عرض على موظفة سابقة (بإدارة شؤون الاعلام) تقاعدت في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٠ فقد لتعمل في وظيفة خبيرة استشارية من ٢١ تموز/يوليه الى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ (أي لمدة خمسة أشهر وعشرة أيام) - وقد منحت هذا العقد بعد شهر واحد وعشرين يوماً فقط من تقاعدها ، أي خلال فترة أقل من فترة " الهدوء " الفاصلة التي مدتها ثلاثة أشهر . ثم أعطيت عقداً آخر لتعمل في وظيفة خبيرة استشارية من ٢٦ أيار/مايو الى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨١ (أي لمدة شهرين) . وهكذا يكون قد تم تعيينها بوصفها خبيرة استشارية لم يزيد على سبعة أشهر خلال اثني عشر شهراً متتالياً . فضلاً عن ذلك ، فإن الخدمات المؤداة وفقاً لعقدى وظيفتي

(١٩) المصادر : (١) ١٩٧٦-١٩٧٩ - رد إدارة شؤون الموظفين على استبيان

وحدة التفتيش المشتركة المؤرخ في ٢٨ ايلول/سبتمبر ١٩٨١ .

(٢) ١٩٨٠ - A/C.5/36/46 ، العرفق السابع .

الخبرة الاستشارية هذه مطابقة للخدمات التي كانت تؤديها قبل تقاعدها . (Contract, Adm. Number DPI, 81, 131) .

— موظف سابق (بمكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الاغاثة في حالات الكوارث) تم التعاقد معه بوصفه خبيراً استشارياً من ٦ حزيران / يونيو الى ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر مباشرة بعد تقاعده ، أي بدون فترة " الهدوء " الفاصلة ، بأجر قدره ٣٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة يدفع على أساس ربطه بمدة العمل .

— موظف سابق (بإدارة التعاون التقني) كان يشغل وظيفة في الرتبة مد - ١ عندما كان في الخدمة الفعلية تم التعاقد معه بوصفه خبيراً استشارياً لمدة ثلاثين يوم عمل في عام ١٩٧٩ لاعداد تقرير عن بعض أوجه التعاون التقني بأجر في مستوى مرتب الرتبة مد - ١ . بيد أنه لم يوظف في هذه الحالة بالذات بعفته السابقة (العقد رقم Contract, Adm. Number TCD, 79, 12) .

— موظف سابق (بالأونكتاد) استؤجر خبيراً استشارياً من ١١ شباط / فبراير الى ١٠ أيار / مايو ١٩٨٠ بأجر قدره ٢٠٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ الى ٣٠ نيسان / إبريل ١٩٨١ بأجر قدره ٣٥٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة . وهكذا يكون هذا الخبير الاستشاري قد تلقى ما مجموعه ٥٥٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من تسعة أشهر ، أي أكثر من ٦٠٠٠ دولار في الشهر .

٤٢ — ويتفق المفتشان مع الرأي المعرب عنه في كثير من كليات المنظمة والذي مفاده أن تشغيل موظف سابق له معرفة بهيكل الأمم المتحدة وقواعدها واجراءاتها ، في بعض الحالات المحددة ، قد يكون أكثر نفعاً من تشغيل خبير استشاري ليست له مثل هذه المعرفة . بيد أن كثرة استخدام الموظفين السابقين خبيراً استشاريين قد تخلق بعض المشاكل ، ولاسيما عندما يتم تعيينهم من عدد محدود جداً من البلدان ، وفي بعض الأحيان بعد تقاعدهم مباشرة . وقد سبب عدم مراعاة القواعد الثابتة فيما يتعلق بتشغيل الموظفين السابقين بوصفهم خبيراً استشاريين قلقاً خطيراً لدى الدول الأعضاء وموظفي الأمانة العامة أيضاً (٢٠) .

٤٣ — وعند تحديد مستوى الأجر للخبراء الاستشاريين الذين كانوا موظفين سابقين فإن معظم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة باستثناء منظمة الأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، لا تراعي حقيقة أن هؤلاء الخبراء الاستشاريين يتلقون معاشات تقاعدية من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة . ففي منظمة الأغذية والزراعة لا يجوز أن يدفع للخبير الاستشاري الذي يتلقى معاشاً من صندوق المعاشات التقاعدية ، أكثر من الحد الأقصى البالغ ٦٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة في الشهر أي ٢٢٥ دولاراً في اليوم . وتستلزم

(٢٠) أنظر تبادل الرسائل بين رئيس لجنة موظفي مقر الأمم المتحدة ، وساعد الأمين العام ، إدارة شؤون الموظفين ، المنشورة في مجلة " Secretariat News " ، الصادرة بمقر الأمم المتحدة ، ١٦ نيسان / إبريل ١٩٨٠ .

الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالنسبة للمهام الأطول أجلا ألا تتعدى أجره الخبرة الاستشارية زائدا المعاش التقاعدي آخر مستوى للأجر تقاضاه الموظف السابق قبل تقاعده (٢١).

صهتقد المفتشان انه يجدر بالأأم المتحدة أن تنظر في مسألة وضع قاعدة مماثلة للقاعدة المتبعة في الوكالة الدولية للطاقة الذرية تنص على انه ينبغي بالنسبة للمهام التي تزيد على شهر واحد ألا تتعدى أجره الخبرة الاستشارية زائدا المعاش التقاعدي الذي يتقاضاه الخبير الاستشاري من صندوق المعاشات التقاعدية مستوى آخر أجر للموظف السابق قبل تقاعده . وقد يكون الهديل من ذلك هو النظر في مسألة توسيع القاعدة الحالية التي تتوقف بموجبها مدفوعات المعاشات التقاعدي عندما تتم إعادة تشغيل من يتقاضى معاشا من صندوق المعاشات التقاعدية بموجب شرط يتضمن مشاركة مجددة في الصندوق ليشمل جميع أوجه إعادة التوظيف ، بما في ذلك إعادة تشغيل الخبراء الاستشاريين ، حتى ولو كانت غير مضمونة بالدخول من جديد في الصندوق .

ح٥ - استخدام المؤسسات الوطنية لتأدية خدمات استشارية

٤٤ - ازداد في السنوات الأخيرة استخدام ادارات ومكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة للمؤسسات الوطنية لاداء خدمات استشارية . وهذا يخدم مصالح المنظمة في استخدام مصادر جديدة للدراسة الخارجية على أوسع أساس جغرافي ممكن . بيد أن تحليل البيانات الوارد في العرفق الثاني يبين أن عدد العقود التي وقّعت مع مؤسسات وطنية في عام ١٩٨٠ كان لا يذكر ، وبلغ ٢٨ عقدا ، أو ٣ في المائة فقط من العدد الكلي للعقود وهو ٩٠٥ عقود بموجب الميزانية العادية للأمم المتحدة ، وعقدين ، أي ٥١ في المائة فقط من العدد الكلي للعقود التي وقّعت بموجب الأموال الخارجة عن الميزانية ، وهو ١٣٣ عقدا .

٤٥ - وجدير بالذكر أن معظم العقود المبرمة مع المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بالخدمات الاستشارية وقّعت حتى الآن مع مؤسسات تقع في منطقتي أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية . وينبغي أن تستفيد الأمانة العامة على نحو أكبر من المؤسسات الوطنية عن طريق زيادة عدد العقود مع المؤسسات الواقعة في بلدان مناطق جغرافية أخرى أيضا . وتستخدم بعض الوكالات المتخصصة ، مثل منظمة الأغذية والزراعة واليونسكو ، المؤسسات الوطنية لاداء خدمات استشارية على نطاق أوسع .

ط٥ - تقييم عمل الخبراء الاستشاريين

٤٦ - لم يكن تقييم نتائج العمل الذي يؤديه الخبراء الاستشاريين ، حتى وقت قريب ، يتم على الوجه الصحيح . فبالرغم من أن الوثيقة ST/AI/232 تنص على ألا يدفع آخر أجر للخبير الاستشاري بموجب العقد الا بعد قبول الوحدات الفنية المعنية ناتج خدمات هذا

(٢١) ACC/1981/PER/8 ، الفقرة ١١ ، المؤرخة في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٨١ .

الخبير الاستشاري ، فان تقييم عمله لم يسجل في كثير من الحالات . فعلى سبيل المثال ، كان تسجيل تقييم عمل الخبراء الاستشاريين في الفترة ١٩٧٦-١٩٧٧ البالغ مجموع عددهم ١٤٣ خبيرا استشاريا على النحو التالي : ستارز - ٨١ ، جيد - ٤٤ ، مقبول - صفر ، دون المقبول - ٧ ، غير سجل - ١٠١١ ، أو ٨٨٥ في المائة من هذا العدد الكلي (٢٢) .

٤٧ - وتم تحسين نظام تسجيل استخدام الدراية الخارجية في عام ١٩٨٠ وتم تسجيل تقييم خدمات الخبراء الاستشاريين على النحو التالي : كانت التقييمات من العدد الكلي لعقود الخبراء الاستشاريين وهو ٩٠٥ ، كما يلي : ستارز - ٣٨٧ ، جيد - ٢٧٤ ، مقبول - ٢٠ ، دون المقبول وغير سجل - ٢٢٤ ، أو ٢٤٧ في المائة من العدد الكلي (٢٣) .

٤٨ - ومن الميوب الواسعة الانتشار في عقود الخبراء الاستشاريين (النموذج رقم P-104) التعريف غير الكافي لنطاق صلاحيات الخبير الاستشاري . فغياب الوصف التفصيلي لأغراض الخدمات الاستشارية ومسؤوليات الخبير الاستشاري بموجب العقد يجعل تقييم عمل الخبير الاستشاري أمرا صعبا ومعوق التحكم في تنفيذ العقد . ولتحسين تقييم الخدمات الاستشارية ، من الضروري أن يتم تقديم تعريف واضح وتفصيلي لنطاق صلاحيات الخبير الاستشاري في عقود الخبراء الاستشاريين .

٤٩ - وفي ختام هذا الاستعراض الموجز للحالة الراهنة فيما يتصل باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة ، يود المفتشان أن يقولوا أن القلق الشديد الذي أهرست منه الدول الأعضاء فيما يتعلق بالاستخدام السليم للخبرة الخارجية له ما يبرره تماما . فالبيانات الفعلية توضح أن الأمانة العامة أخفقت في تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة في هذا العدد تنفيذاً دقيقاً وأن هذا الموجز يتفق تماما مع البيان الذي أدلى به الأمين العام في تقريره المؤرخ في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ عن هذه المسألة حيث قال ان "التجربة أثبتت أن التعليقات والاجراءات المتعلقة باعداد التقارير التي صدرت لم تكن كافية لتوفير البيانات المطلوبة لكفالة المراقبة السليمة ولا لاقناع الجمعية العامة بأن المبادئ والمبادئ التوجيهية التي وضعتها (بشأن استخدام الخبرة الخارجية) تنفذ تنفيذاً فعالاً" (٢٤) .

(٢٢) A/C.5/33/3 ، الفقرة ١٦ ، الجدول ها .

(٢٣) A/C.5/36/46 ، العرفق الثامن .

(٢٤) A/C.5/36/46 ، الفقرة ٣ .

ثالثا - العوامل التي تعوق المراعاة الكاملة للمبادئ التوجيهية التي
وضعتها الجمعية العامة بشأن استخدام الخبرة الخارجية

ألف - الصعوبات التي تكتنف التطبيق الموحد للمبادئ التوجيهية الثابتة
بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في جميع وحدات
الأمانة العامة

٥٠ - تضمنت التعليمات الإدارية ST/AI/232، كما هو مشار إليه في الفقرة ١٠ أعلاه تعريفات لمصطلحات "الخبير الاستشاري"، و"الخبير"، و"المقاول"، وبالطبع، فإن التعريفات الصحيحة لهذه المصطلحات هامة للغاية للاستخدام المناسب للأموال من أجل التعاقد مع الخبراء الخارجيين. بيد أن مختلف الإدارات والمكاتب جابهت، أثناء تنفيذ التعليمات الإدارية ST/AI/232 عددا من الصعوبات. وكما جاء في تقرير الأمين العام: "فإن أحد الأسباب الرئيسية لتلك العقبات هو الافتقار إلى تعريف واضح لمصطلحي "الخبير" و"الخبير الاستشاري" (٢٥). وقد ترتب على عدم وجود تعريف واضح وسليم لهذين المصطلحين أو عدم وجود ما يحدد علاقتهما بغيرهما من أنواع الخبرة الخارجية، لبس شديد فيما يتعلق بالاجراءات الملائمة الواجبة الاتباع، كما أسفر ذلك عن ارتكاب أخطاء فيما يتعلق باعداد التقارير عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء".

٥١ - ويبدو أن مصدر الغموض في التعريفين الواردين في التعليمات الإدارية ST/AI/232 يكمن في أنهما متداخلان ويتضمنان نفس المفاهيم والكلمات، وقد أسفر ذلك، دون شك، عن اللبس. وفضلا عن ذلك، فإن التعليمات الإدارية ST/AI/232 تصنف الخبرة الخارجية على أساس نوع العقود وليس على أساس طبيعة الخدمات الاستشارية المتعلقة بالموضوع.

٥٢ - وعلى سبيل المثال، فإن الخدمات المقدمة في اليونيد واعداد الدراسات الافرادية والتقارير وورقات المبادئ التوجيهية بشأن مواضيع محددة لقا" دفع جميع المصاريف الشاملة تصنف على أنها مقدمة بواسطة مقاولين، ولذا فإن القواعد المعنية بالخبراء الاستشاريين لا تشطبها، بيد أن الافراد الذين يتم تشغيلهم لهذه الخدمات يعتبرون في كل الحالات ثقة معترفا لهم بطول الباع في مجالات محددة، ويقدمون خدماتهم بصفة استشارية في المجالات التي تفتقر فيها الموارد العادية من الموظفين إلى المعرفة المتخصصة أو الخبرة الخاصة المطلوبه، وفي الوقت ذاته، يمكن أن يعامل هؤلاء الافراد، حسب تقرير مراجعي حسابات اليونيدو، لجميع الاهداف والأغراض، بوصفهم خبراء استشاريين (٢٦).

(٢٥) A/C.5/36/46، الفقرة ٤.

(٢٦) مذكرة مراجعي الحسابات ١٧٩/٥٠ المؤرخة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩.

٣- وفي كثير من كيانات الامم المتحدة الأخرى ، فسرت أحكام التعليمات الادارية ST/AI/232 على أنها تعني أن أية خدمات لا تبرر تعيين الموظفين المؤقتين لها ينبغي أن تعتبر خدمات استشارية حتى وان كانت هذه الخدمات لا تفي بالمعايير الموضوعية لاستخدام الخبراء الاستشاريين . وظهرت حالات من هذا النوع ، على سبيل المثال ، في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، حيث تم اصدار عقود لخبراء استشاريين (النموذج رقم P-104) لخدمات كان من الأصوب ان تشملها عقود مقاولين (النموذج رقم P-106) أو أن يؤديها موظف من الموظفين المؤقتين . وفي بعض الحالات ، التي كان ينبغي أن تصدر فيها عقود مؤسسية (النموذج رقم ST-141) تم اصدار عقود مقاولين فرديين بدلا عنها (٢٧) .

٤- ولتحسين هذا الوضع ، أصدرت تعليمات اضافية فيما يتعلق باستخدام الخبرة الخارجية . بيد أنها لم تعالج أوجه القصور الواردة في التعليمات الادارية ST/AI/232 . وقد لوحظت أنواع القصور هذه في تقرير الأمين العام عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين المؤرخ في ١٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ (٢٨) .

٥- ومنذ بداية عام ١٩٨٠ ، حاول فريق عامل يتألف من ممثلين عن الادارات والمكاتب في المقر المعنية بصفة خاصة باستخدام الخبرة الخارجية أن يضع تعريفات محسنة لمصطلحات " الخبير الاستشاري " و " الخبير " و " المقاول " و " الموظف المؤقت " ، وأن يعد تعليمات ادارية جديدة بشأن هذا الأمر للاستعاضة عن التعليمات الادارية ST/AI/232 . ورغم أن هذا العمل قد أعطي أولوية عالية فان التعليمات الجديدة لم تصدر حتى موعد كتابة هذا التقرير .

٦- ويعتقد المفتشان ان اصدار تعليمات ادارية جديدة في أقرب وقت ممكن بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في الاجتماعات الاستشارية (للاستعاضة عن التعليمات الادارية ST/AI/232) هو شرط أساسي لتحقيق التنفيذ الكامل والصارم للمبادئ والمبادئ التوجيهية التي وضعتها الجمعية العامة بشأن استخدام الخبرة الخارجية .

باء - عدم وجود معايير انتاجية للموظفين العاديين

٧- أكد الأمين العام ، في بيانه الذي قدم فيه الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ في اللجنة الخامسة في ٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨١ ، أهمية زيادة انتاجية العمل . اذ قال " ان الميزانية الحالية المقترحة ، هي جزء من عملية أكثر اتساعا ترمسي الى استخدام موارد المنظمة بفعالية أكبر من حيث التكلفة وتعزيز انتاجية العمل في كل وحدة من

(٢٧) رسالة من اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (6-1) 300 ORG المؤرخة في

١٢ ايار/مايو ١٩٨١ .

(٢٨) A/C.5/36/46 ، الفقرة ٢٣ .

وحدات الأمانة العامة " وتحاول الميزانية بالطريقة المقدمة بها الاستجابة بصورة ايجابية لرغبة الدول الاعضاء في ضمان اكبر قدر ممكن من فعالية التكلفة وزيادة الانتاجية في استخدام الموارد المتاحة " . ولكن مما يعوق هذه المهمة عدم وجود معايير انتاجية لمعظم فئات الموظفين العاديين في الامم المتحدة فضلا عن المؤسسات الأخرى في منظومة الامم المتحدة .

٥٨ - ولتحديد الاحتياجات من الخبرات الاستشارية ، من الضروري في المقام الأول أن يتم تحديد الاحتياجات من الموظفين العاديين . ومن المهم ، لتحقيق هذا الهدف ، أن يتم وضع معايير للانتاجية فيما يتعلق بالعمل الذي يلزم انجازه . وقد ورد هذا الاستنتاج في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن " أساليب تحديد الاحتياجات من الموظفين " (٢٩) . ونتيجة لعدم وجود معايير للانتاجية يصعب اجراء تقييم سليم لما اذا كان الموظفون الثابتن في وحدة ما يبذلون قصارى جهدهم لتحقيق الاهداف المبرمجة .

٥٩ - بيد أن تحليل تقريرى الامين العام عن اداء البرامج لفترتي السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ و ١٩٨٠ - ١٩٨١ يبين أن أقل من ٧٥ في المائة من البرامج الموافق عليها قد أنجزت بنسبة ١٠٠ في المائة خلال هاتين الفترتين (٣٠) . وهذا لا يمكن الا أن يعطى الانطباع بأن الموظفين العاديين لم يؤدوا المهام الموكلة اليهم على نحو كامل .

٦٠ - ان هذا الوضع يؤدي الى نشوء حالات من الطلبات المتزايدة وغير المبررة تماما من الادارات والمكاتب لتشغيل خبراء استشاريين . وتجدر الاشارة في هذا الصدد الى أن اعتمادات الميزانية للخبراء الاستشاريين ازدادت من ٥٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في ١٩٧٤ - ١٩٧٥ الى ١٢٠٧ مليون دولار في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ (أى بنسبة نمو مقدارها ٢٨٢ في المائة) (٣١) .

٦١ - ولذا فان اللجوء الى الخبرة الخارجية قد يكون تدبيراً يحل الموظفين العاديين من بذل قصارى جهدهم لتحقيق اقصى قدر من النتائج . وفي الوقت الحاضر ، لا توجد حوافز في الامانة العامة للأمم المتحدة تشجع الموظفين على اداء أكبر قدر ممكن من وظائف البرامج للتقليل من استخدام الخبراء الاستشاريين الى الحد الأدنى ، دون الحاق الضرر بانجاز البرامج .

(٢٩) JIU/REP/81 (أو A/36/168) ، الفقرة ٣٢ .

(٣٠) A/C.5/35/1 ، الجزء الاول ، ١٩ آذار/مارس ١٩٨٠ ، A/37/154 ،

٢٦ آذار/مارس ١٩٨٢ .

(٣١) A/C.5/33/3 ، الجدول ألف ؛ A/C.5/36/46 ، المرفق السادس .

٦٢- ويعتقد المفتشان أن ترشيد العمل بصورة أفضل وتحسين أداء الموظفين العاديين على أساس معايير الانتاجية الفعالة والمعول عليها والتعاون السليم بين مختلف وحدات الامانة العامة هي أمور أساسية للتقليل من اللجوء الى الخبرة الخارجية .

جيم - عدم وجود أساليب دقيقة لتحديد الاحتياجات من الخبراء الاستشاريين

٦٣- ان تحليل الحالة الراهنة يقود الى استنتاج أن الأساليب التي تحدد بهامخلف الادارات والمكاتب عدد الخبراء الاستشاريين الذين تحتاج اليهم لم تكن دائما دقيقة بدرجة كافية . ففي معظم الوحدات هناك اتجاه واضح الى تقديم طلبات تتسم بقليل من الدراسة الناقدة للحصول على أموال لتشغيل خبراء استشاريين .

٦٤- وقامت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، عند نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٧٦-١٩٧٧ ، بتحديد عدد من المجالات يمكن فيه تقليل الخدمات الاستشارية . ورأت اللجنة الاستشارية أنه " يبدو ، في حالات عديدة أن الطلبات المقدمة للحصول على الاموال للخدمات الاستشارية لم تكن تستند الى تنبؤات واضحة بصورة كافية بالمهام التي يتعين تشغيل الخبراء الاستشاريين من أجلها " (٣٢) .

٦٥- وكشفت دراسة للمبالغ التي أنفقت في الامم المتحدة على الخبراء الاستشاريين والخبراء أن حوالي ٧٥ في المائة من مجموع التكلفة المعنية أنفقتها ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية والوحدات المتصلة بها في المقر ، واليونيدو ، والاونكتاد . وكانت المبالغ التي طلبتها اليونيدو وتشغيل الخبراء الاستشاريين والخبراء خلال فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ حوالي ٦٤ في المائة من الموارد الكلية لليونيدو (في مقابل ٢٨ في المائة للاونكتاد و ٢ في المائة لادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية) . وفي ضوء هذا التبرير غير الكافي ، أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بأن تخفض ميزانية اليونيدو والمقدمة بتشغيل خبراء استشاريين وخبراء بمقدار ٩٧ ٣٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة ولاحظت أنه يمكن تحقيق وفورات عن طريق تجميع موارد مختلف وحدات الامانة العامة استنادا الى برنامج العمل ذي الصلة (٣٣) .

٦٦- وفي الاونكتاد ، يوجد اتجاه لتحديد مقترحات الميزانية للخدمات الاستشارية لفترة السنتين المقبلتين على اساس الخبرة السابقة الى حد بعيد . وتقوم الوحدات الفنية باجراء تقديرات مسبقة للاعتمادات اللازمة للخبراء الاستشاريين ولكل وحدة مصلحة في تقديم احتياطي ما في الاعتمادات للخبراء الاستشاريين . وهذا الاسلوب المتبع في تحديد الاحتياجات من

(٣٢) A/10008 ، الفقرة ٦٦ .

(٣٣) A/36/7 ، الفقرات ١٧ - ١٠ الى ١٧ - ١٣ .

الخبراء الاستشاريين أبعد ما يكون عن الدقة وفضلا عن ذلك لا يحفز هذا النهج الموظفين على البحث عن استخدام أكثر ترشيدا للأموال اللازمة للخبرة الخارجية أو على تحقيق وفورات في الانفاق من الميزانية العادية .

٦٧- ومركز الامم المتحدة المعني بالشركات عبر الوطنية هو أحد أكبر المستخدمين للخبراء الاستشاريين داخل الامانة العامة . فقد بلغت اعتماداته المخصصة للخبراء الاستشاريين ٩٥٠.٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة أو ١٦٤ر١ في المائة من اعتمادات ميزانيته لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ . وتبلغ الاعتمادات التي اقترحها المركز المعني بالشركات عبر الوطنية للخبراء الاستشاريين في ميزانيته البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ٢٠٠ ٩٨٤ دولار ، أو ١٥١ر١ في المائة من الاعتمادات الكلية لميزانيته للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ وقد أثار هذا المستوى العالي من الاعتمادات للخبراء الاستشاريين قلقا شديدا للـدول الأعضاء ، وانعكس هذا في قرار اتخذته الجمعية العامة رجحت فيه من الامين العام ان يقدم ، في المستقبل ، معلومات كاملة عن الخبراء والخبراء الاستشاريين الذين يعينهم المركز المعني بالشركات عبر الوطنية ، للنظر فيها بالاقتران مع الميزانية البرنامجية للمركز (٣٤) .

٦٨- ويعتقد المفتشان أن هناك حاجة الى نوع من الآليات لوضع تحديد أكثر فعالية للاحتياجات من الخبراء الاستشاريين يرتبط مع الميزانية البرنامجية المعتمدة ، وأن هذه الآلية ينبغي أن تكون مترابطة مع الأساليب المستخدمة لتحديد الاحتياجات من الموظفين وشابهة لها . ويرد شرح تفصيلي لهذه الأساليب في تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن هذا الموضوع (A/36/168) المشار اليه اعلاه في الفقرة ٥٨ . ويبدو جليا انه نظرا لأن اجمالي عبء العمل يقوم به الموظفون العاديون والخبراء الاستشاريون (فضلا عن المقاولين والموظفين المؤقتين) ولأن هؤلاء يمكن الى حد ما تبادلهم ، فانه يتعين ان يكون التدقيق في مبررات الوظائف العادية مقترنا بتدقيق غير مطبق الآن - في الأموال اللازمة للخبراء الاستشاريين ، وأن ينفذ التدقيق الاخير مع الأول في وقت واحد .

دال- العيوب التي تكثف استعراض طلبات تشغيل الخبراء الاستشاريين

٦٩- يطلب من الوحدات الفردية للامانة العامة ان تبرر طلباتها لتشغيل الخبراء الاستشاريين ويتخذ هذا التبرير اشكالا مختلفة في كل وحدة .

٧٠- فوفقا للتعليمات الادارية ST/II/232 ، يتعين على ادارة شؤون الموظفين ان تدرس السيرة الشخصية للمرشح المعني واستمارات الطلبات التي تقدمها الوحدات صاحبة الطلب للحصول على الخبرة الخارجية ، وذلك لتحديد سلامة البنود التالية :

(٣٤) قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٣٦ ، ثالثا ، المؤرخ في ١٨ كانون الأول /

ديسمبر ١٩٨١ .

٠٠/٠٠

- (أ) كون الاختيار من مقدمي الطلبات ذوى المؤهلات العالية في ميادين محددة ؛
 (ب) كون الاختيار من أكبر عدد ممكن من البلدان وأكثر ما يكون تمثيلا لها ؛
 (ج) مستوى الأجر .

٧١- وفي حين انه يمكن أن تكون ادارة شؤون الموظفين ، استنادا الى المعلومات التي تزودها بها المكاتب مقدمة الطلبات ، في موقف يسمح لها باصدار الحكم على مؤهلات المرشحين المقترحين ، فان من المشكوك فيه أن يستطيع الموظف المسؤول عن شؤون الموظفين أن يقرر ان الاختيار يتم على اساس التوزيع الجغرافي المناسب . وفي هذا الصدد ، يتعين على الوحدة مقدمة الطلب ان تذكر أسماء المرشحين الذين سينظر في أمر اختيارهم . بيد أنه يبدو أن ذكر اسماء مرشحين بدائل في الطلبات التي تقدمها الوحدات الفنية أمر نادر . فحتى عام ١٩٧٩ لم يكن الموظف المسؤول عن شؤون الموظفين يزود بالأرقام الاحصائية ذات الصلة بشأن التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين بوصف ذلك أداة لمراقبة اختيارهم . ولم تكن هناك حاجة الى الاحتفاظ بقائمة المرشحين في الوحدات مقدمة الطلبات ولا في ادارة شؤون الموظفين .

٧٢- ولذا يوصي المفتشان بما يلي :

(أ) أن يبين في الوثائق المتعلقة بتشغيل الخبراء الاستشاريين والتي تقدمها الوحدات الفنية الى ادارة شؤون الموظفين تقييم لجميع المرشحين وسبب اختيار المرشح الموصى به ؛

(ب) أن تكون هناك قائمة دائمة بالمرشحين حسب الميدان المحدد في الوحدات مقدمة الطلب أو في ادارة شؤون الموظفين حتى يمكن ضمان أن يتم الاختيار من بين مرشحين ذوى مؤهلات عالية في الميادين المعنية تشمل عددا كبيرا من البلدان على أساس التمثيل العادل قدر المستطاع .

٧٣- ويوافق المفتشان موافقة كاملة على الاحتياجات التي حددتها ادارة الشؤون المالية فيما يتعلق بالتبرير التفصيلي من قبل الوحدات الفنية للطلبات التي تقدمها لتشغيل الخبراء الاستشاريين والخبراء في ميزانياتها المقدمة ، والتي ينبغي ان يذكر فيها الغرض وأشهر العمل اللازمة والتكلفة المقدرة للخبراء الاستشاريين ، فضلا عن ذلك ، ينبغي ان يكون هذا التبرير ذا صلة بعناصر محددة في البرنامج . وفي حالة الطلبات المتعلقة بالخبراء ، ينبغي تقديم تبرير كامل لعقد اجتماعات افرقة الخبراء ، يبين الغرض من كل اجتماع ومكانه ومدته وعدد (الخبراء) المشتركين فيه وافتراضات السفر ، فضلا عن تقديرات تكلفته الكلية . وطلاوة على ذلك ، ينبغي ان يكون هذا التبرير ذا صلة بعناصر محددة في البرامج (٣٥) .

(٣٥) " تعليمات بشأن اعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ -

١٩٨٣ ، الفقرتان ٧٢ و ٧٣ ، المؤرخة في ١٩ آب/اغسطس ١٩٨٠ .

.. / ..

ها - عدم كفاية اجراءات الابلاغ

٧٤- أثبتت التجارب ان اجراءات الابلاغ التي قدمتها الامانة العامة بموجب التعليمات الادارية ST/AI/232 منذ عام ١٩٧٦ لم تكن كافية للمراقبة الداخلية الفعالة أو لتقديم البيانات التي تمكن الدول الاعضاء من التحقق من أن المبادئ والمبادئ التوجيهية السليمة وضعتها الجمعية العامة لاستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء يجرى تنفيذها تنفيذا فعالا .

٧٥- وأثناء مناقشة تقارير الامين العام عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في اللجنة الخاصة في السنوات القليلة الماضية ، تم توجيه نظره الى الحاجة الى معلومات عن عدد من المسائل التي أثارتها الدول الاعضاء بصورة متكررة وواضحة ولم تتم الاجابة عليها حتى الآن بصورة مرضية . ونظرا لرجاء الجمعية العامة المحدد بتقديم تقرير شامل عن استخدام الخبراء والخبراء الاستشاريين في دورتها السادسة والثلاثين ، قامت ادارة شؤون الموظفين باستعراض محتوى البيانات المطلوبة فيما يتعلق باستخدام الخبرة الخارجية من قبل كل ادارة ومكتب في الامانة العامة . بيد أنه ينبغي اتخاذ تدابير أشد اذا لزم تحقيق تحسين ملموس في اجراءات الابلاغ عن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء .

٧٦- وفي الوقت الحالي ، ليست هناك ، في كثير من الحالات ، معلومات متاحة في الحال عن الخبراء الاستشاريين او الخبراء لأغراض المراقبة الادارية الروتينية في اي وقت خلال فترة سنتي الميزانية . ومن الصعوبات الاخرى في هذا المجال الافتقار الى ربط المعلومات المتعلقة بالموظفين بالمعلومات المالية التي ترد في الحسابات . وعلاوة على ذلك ، فان الافتقار الى هذا الربط يجعل تقديم المعلومات المتعلقة بالموظفين الى الجمعية العامة أمرا صعبا من حيث الحسابات المتضمنة في التقارير السنوية ، وبذلك يعوق فعاليتها في تقييم استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء .

٧٧- وتتمثل الصعوبة الثالثة في أن البيانات الأساسية ليست مسجلة جميعها على نحو سليم ونتيجة لذلك ، لا يمكن تحديد عدد العقود واجمالي عدد اشهر العمل بصورة كاملة . وقد كانت المعلومات عن هذه البنود متوافرة فقط في الوحدات المعنية التي كان اصلا يمارس فيها الاحتفاظ بهذه المعلومات ، (وهي مكتب الامين العام ، وادارة الشؤون السياسية وشؤون مجلس الأمن ، وادارة الشؤون السياسية والوصاية وانها الاستعمار ، والمركز المعني بالشركات عبر الوطنية واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لاسيا والمحيط الهادئ ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، والأونكتاد ، والشؤون القانونية ، والادارة) .

٧٨- لذلك يوصى بوضع اجراء ملائم للابلاغ عن استخدام الخبرة الخارجية مشترك لجميع ادارات الامانة العامة ومكاتبها . وينبغي ان يجمع هذا الاجراء بين المعلومات المالية والمعلومات المتعلقة بشؤون الموظفين فيما يتعلق باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء وأن يوضع بطريقة تمكن من اعداد التقارير التي قد تطلبها الجمعية العامة في المستقبل بسهولة

بحيث توفر جميع عناصر البيانات الأساسية التي تطلبها الدول الأعضاء . وقد تكون هذه العناصر : عدد الخبراء الاستشاريين والخبراء وتكلفتهم ، وأغراض التعاقد مع الخبراء الاستشاريين والخبرة أو البرنامج الذي يستخدم من أجله الخبراء الاستشاريون ، واسم الخبير الاستشاري وجنسيته ومستواه التعليمي ، والتوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين حسب البلد ، ومدة العقد من حيث أشهر العمل ، والأتعاب والأساس الذي تدفع عليه ، وتكاليف السفر ، وتقييم عمل الخبراء الاستشاريين .

رابعاً - النتائج الرئيسية والتوصيات

ألف - النتائج

٧٩ - بين تحليل الحالة الراهنة المتعلقة باستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة بوضوح أن الأمانة العامة لم تراع كل المراعاة المبادئ والمبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام الخبرة الفنية الخارجية والتي أقرتها الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ على أساس التوصيات التي تضمنها التقرير الأول لوحدة التفتيش المشتركة بشأن استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء في الأمم المتحدة (JIU/REP/73/3 أو A/9112) .

٨٠ - ونتيجة لذلك ، زاد الانفاق على الخبراء الاستشاريين والخبراء زيادة كبيرة في أغلب الإدارات والمكاتب خلال السنوات السبع الأخيرة . فقد كان معدل نمو الاعتمادات للخبراء الاستشاريين أعلى كثيراً من معدل نمو الميزانية العادية للأمم المتحدة .

٨١ - وقد كانت إحدى الصعوبات الرئيسية في تطبيق مقررات الجمعية العامة بشأن استخدام الخبرة الفنية الخارجية متمثلة في عدم وجود تعريف واضح لمصطلحات "خبير استشاري" و "خبير" و "مقاول" و "موظف مؤقت" . فتعاريف هذه المصطلحات الواردة في التعليمات الإدارية ST/AI/232 المؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ليست واضحة الأمر الذي أدى بالضرورة إلى اللبس .

٨٢ - وأن عدم وجود الاجراءات الملائمة للإبلاغ عن استخدام الخبرة الفنية الخارجية هو نقص آخر خطير نتج عنه ، على الصعيد العملي ، عدم وجود رقابة فعالة من جانب الجهة المالكة والجهة المعنية بشؤون الموظفين على استخدام الاموال من قبل الإدارات والمكاتب بالأمانة العامة لغرض استئجار الخبراء الاستشاريين والخبراء .

٨٣ - ومن بين العوامل الأخرى التي حالت دون المراعاة التامة للمبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبرة الفنية الخارجية التي أقرتها الجمعية العامة ما يلي :

- عدم وجود معايير للانتاجية فيما يتعلق بمعظم فئات الموظفين الدائمين ؛
- عدم وجود أساليب دقيقة لتحديد الاحتياجات من الخبراء الاستشاريين ؛
- وجود آلية غير وافية بالغرض لتقدير الطلبات من الخبراء الاستشاريين ؛
- عدم وجود الاتساق في تحديد مستوى أجور الخبراء الاستشاريين .

باء - التوصيات

يقترح المفتشان ، بهدف تحسين استخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء ، التوصيات التالية للنظر فيها من جانب الجمعية العامة والأمين العام :

التوصية ١ - ان المبادئ والمبادئ التوجيهية الخاصة باستخدام الخبرة الفنية الخارجية، والتي أقرتها الجمعية العامة في قرارها المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤، صالحة وينبغي تطبيقها كاملة من جانب جميع كيانات الأمانة العامة .

التوصية ٢ - ينبغي أن تصدر من الأمانة في أقرب وقت ممكن تعليمات إدارية جديدة بشأن استخدام الخبرة الفنية الخارجية لتحل محل التعليمات الواردة في الوثيقة ST/AI/232. وينبغي أن تتضمن التعليمات الجديدة المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الخبرة الفنية الخارجية، والتي أقرتها الجمعية العامة، وأن تعطي تعاريف واضحة لمصطلحات "خبير استشاري" و"خبير" و"مقاول" و"موظف مؤقت"، وأن تستعرض كل الجوانب الأخرى لاستخدام الخبرة الفنية الخارجية في ضوء الخبرة المكتسبة خلال الفترة منذ ١٩٧٥ (الفقرة ٥٦) .

التوصية ٣ - لزيادة كفاءة الأمانة العامة، ما يؤدي إلى خفض الحاجة إلى الخبرة الفنية الخارجية، سيكون من الجدير بالاهتمام النظر في وضع معايير للانتاجية ذات فعالية لتلك الفئات من الموظفين الدائمين التي يلائمها ذلك (الفقرة ٦٢) .

التوصية ٤ - من الضروري وضع أساليب لتحديد الاحتياجات من الخبراء الاستشاريين متصلة بالميزانية البرنامجية التي تم اقرارها ومترابطة مع الأساليب المستخدمة لتحديد الاحتياجات من الموظفين ومماثلة لها (الفقرة ٦٨) .

التوصية ٥ - ينصح لتحسين اختيار الخبراء الاستشاريين بتنفيذ ما يلي :

- (أ) ان تضمن طلبات الوحدات الفنية من الخبراء الاستشاريين المقدمة إلى إدارة شؤون الموظفين تقييمًا لجميع المرشحين المنظور فيهم وتعليلًا لاختيار المرشح الموصى بتعيينه ؛
- (ب) أن توضع قوائم ثابتة بأسماء المرشحين مرتبة حسب مجالات اختصاص محددة لضمان أن يكون الاختيار من بين مرشحين ذوي مؤهلات عالية في المجالات المعنية من أكبر عدد ممكن من البلدان وأكثر ما يكون تمثيلًا لها (الفقرة ٧٢) .

التوصية ٦ - من الجدير بالاهتمام ضد تحديد مستوى أجر الخبراء الاستشاريين الذين كانوا موظفين سابقين ويتقاضون معاشًا تقاعديًا من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة النظر في وضع قاعدة تقضي، إذا كان تعيينهم لفترة أكثر من شهر واحد، بالألا تتجاوز أجرة المهمة الاستشارية مضافا إليها المعاش التقاعدي المستوى الذي بلغه آخر مرتب للموظف السابق قبل تقاعده . وهناك بديل ممكن هو تمديد القاعدة الحالية التي تقضي بتوقيف دفعات المعاش التقاعدي عندما يعاد استخدام المتقاعد المحال على معاش من الصندوق المشترك للمعاشات

التقاعدية بشروط تتضمن تجديد الاشتراك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية بحيث تشمل جميع حالات اعادة الاستخدام بما فيها اعادة استخدام الخبراء الاستشاريين ، حتى ولو لم تكن مصححة بالدخول من جديد في الصندوق المشترك (الفقرة ٤٣) .

التوصية ٧ - من الضروري ادخال اجراءات للإبلاغ وافية بالغرض بشأن استخدام الخبرة الفنية الخارجية يؤخذ بها في جميع الادارات والمكاتب بالأمانة العامة وتعطي معلومات متعلقة بالشؤون المالية وشؤون الموظفين ومتعلقة بالجوانب الرئيسية لاستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء (الفقرة ٧٨) .

بيانات عقود الخبراء الاستشاريين

عدد وتقييم عقود الخبراء الاستشاريين التي اصدرتها بعض الأارات والمكاتب
في إطار الميزانية المانية للأسم المتحد في عام ١٩٨٠

نوع المقبول نوع ناسك	تقييم عمل الخبراء الاستشاريين	مستوى تعليم الخبراء الاستشاريين	المدّة	عدد العقود			المجموع							
				بشروط	عقود	مع موظفين سابقين								
٩	٤	٦٠	٨	٥	١٥	٢١	٢٥٦	١٠	٥	٤٩	٦	٧٣		
٢١	١	٣١	٧	٤٠	—	٣	١١	٩٣	١	٣	٥٤	٥	٦٠	١- اذارة الشؤون الدولية الا اقتصادية والاجتماعية
١٦	١	٦	٤	٤	٤	٦	١٢	٣٩	—	—	٢٦	١	٢٧	٢- الشركات عبر الوطنية
٦٠	٣	٣١	٣٧	٣٥	١٦	٢٤	٤٠	١٦٨	١٤	٦	١١٥	—	١٣١	٣- مؤتمرو الأمم المتحد للاجتماعية والتنمية
٢	٥	٤٨	٣٤	١	١٣	٣٤	٣٢	١٢٤	١١	٧	٨٠	٩	٨٩	٤- منظمة الأمم المتحد للتنمية الصناعية
١٧	٣	٥٠	١٣٢	١٥	٥٠	٥٤	٣٨	٤٦٩	٣١	٨	١٥٧	—	٢٠٢	٥- برنامج الأمم المتحد للبيئة
١٤	—	١٤	٥	٢	٢	٦	٨٠	٨٠	٩	١	١٥	—	٢٨	٦- الا اذارة والتنظيم والخدم مسات المعامه
٢	٢	٥	٢١	١٨	—	—	—	٤٧	٧	—	١٨	—	٢٠	٧- اذارة الا اذارة والتنظيم والخدم مسات المعامه
١٤	١	٢٢	١٦	١٤	٧	١٦	٣	٦٧	٢	١٦	٤٠	٥	٥٣	٨- اذارة الا اذارة والتنظيم والخدم مسات المعامه
٦٩	٤	٧٧	٦٢	٩٨	٢٥	٢٩	٢٥	٢١٥	١٦	١٠	١٨٧	٤	٢١٢	٩- اذارة الا اذارة والتنظيم والخدم مسات المعامه
٢٢٤	٢٠	٢٧٤	٢٨٧	٢٣٨	١٢٢	١٨٣	١٩٨	١٥٥٨	١٠١	٥٦	٧٤١	٣٠	٩٠٥	المجموع

المصدر : A/C.5/36/46، المرفق السابع، وبالاسم للمؤتمرو للتنمية : رسالة مؤتمرو الأمم المتحد للاجتماعية والتنمية الى وحدة التنقيش المشتركه للمؤتمرو فسي
١٩ نيسان/ابريل ١٩٨٢ .

الرفق الثالث

التوزيع الجغرافي للخبراء الاستشاريين
حسب الجنسية والمنطقة

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة الاتحاق	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠		
					<u>آسيا والمحيط الهادئ</u>
٧	٧	٧	٦	١٩٤٥	استراليا
٤	—	٤	—	١٩٥٠	اندونيسيا
—	—	—	—	١٩٧٥	بابوا غينيا الجديدة
١٠	٣	٧	٣	١٩٤٧	باكستان
٢	١	—	—	١٩٧٤	بنغلاديش
—	—	—	—	١٩٧١	بوتان
١	١	—	—	١٩٤٨	برما
٧	٥	٦	—	١٩٤٦	تايلاند
—	—	—	—	١٩٧٨	جزر سليمان
—	١	—	—	١٩٥٥	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
—	—	—	—	١٩٧٦	ساموا
١٠	٦	١	٢	١٩٥٥	سري لانكا
١	٢	١	١	١٩٦٥	سنغافورة
٣	٤	٢	٢	١٩٤٥	الصين
١٣	٥	٣	٢	١٩٤٥	الفلبين
٢	—	—	—	١٩٧٠	فيجي
—	—	—	—	١٩٧٧	فييت نام
—	—	—	—	١٩٥٥	كمبوتشيا الديمقراطية
٥	١	١	١	١٩٥٧	ماليزيا
—	—	—	—	١٩٦٥	ملاياف

(متبع)

.. / ..

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين					المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	سنة الالتحاق	
					<u>آسيا والمحيط الهادئ (تابع)</u>
-	-	-	-	١٩٦١	منغوليا
١	١	٣	-	١٩٥٥	نيبال
-	-	٣	٢	١٩٤٥	نيوزيلندا
٦٣	٢٤	١٩	٢٧	١٩٤٥	الهند
٤	٧	٧	٧	١٩٥٦	اليابان
١٣٣	٦٨	٦٤	٥٣		مجموع المنطقة

					<u>أفريقيا</u>
٧	٣	٢	١	١٩٤٥	اثيوبيا
-	-	-	-	١٩٧٦	انغولا
٣	-	٣	١	١٩٦٢	أوفندا
١	-	-	-	١٩٦٠	بنن
-	-	-	-	١٩٦٦	بوتسوانا
-	١	-	-	١٩٦٢	بورتو ريكو
-	-	-	-	١٩٦٠	تشاد
-	٢	-	-	١٩٦٠	توفو
١	٢	١	-	١٩٥٦	تونس
٨	٣	١	١	١٩٦٢	الجزائر
-	-	-	-	١٩٧٥	جزر القمر
-	-	-	-	١٩٥٥	الجمهورية العربية الليبية

(تابع)

٠٠/٠٠

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	الاتحاد	
-	-	-	-	١٩٦٠	جمهورية افريقيا الوسطى
١	٢	١	١	١٩٦١	جمهورية تنزانيا المتحدة
١	-	٤	-	١٩٦٠	جمهورية الكاميرون المتحدة
-	-	١	٥	١٩٤٥	جنوب افريقيا
-	-	-	-	١٩٧٧	جيبوتي
-	-	-	-	١٩٧٥	الرأس الأخضر
-	-	-	-	١٩٦٢	رواندا
-	١	٢	-	١٩٦٠	زائير
١	-	-	١	١٩٦٤	زامبيا
-	-	-	-	١٩٨٠	زمبابوي
-	-	١	١	١٩٦٠	ساحل العاج
-	-	-	-	١٩٧٥	سان تومي وبرينسيبي
٤	-	-	١	١٩٦٠	السنغال
-	-	-	-	١٩٦٨	سوازيلاند
٢	٦	٧	١	١٩٥٦	السودان
١	-	١	-	١٩٦١	سيراليون
-	-	-	-	١٩٧٦	سيشيل
-	١	-	-	١٩٦٠	الصومال
-	-	-	-	١٩٦٠	فاهون
-	-	-	-	١٩٦٥	غامبيا
١٤	٢	٤	٢	١٩٥٧	فانا
-	-	-	-	١٩٥٨	غينيا
-	-	-	-	١٩٦٨	غينيا الاستوائية
-	-	-	-	١٩٧٤	غينيا - بيساو

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	الاتحاق	
<u>افريقيا (تابع)</u>					
٢	١	-	-	١٩٦٠	فولتا العليا
-	-	-	-	١٩٦٠	الكونغو
٥	٢	٧	١	١٩٦٣	كينيا
-	١	-	-	١٩٤٥	ليبيريا
-	٢	-	-	١٩٦٦	ليسوتو
-	-	١	١	١٩٦٠	مالي
-	-	-	-	١٩٦٠	مدغشقر
١٣	٥	٦	٧	١٩٤٥	مصر
٣	-	١	-	١٩٥٦	المغرب
-	-	١	-	١٩٦٤	ملاوى
-	-	-	-	١٩٦١	موريتانيا
٥	٢	-	-	١٩٦٨	موريشيوس
-	-	-	-	١٩٧٥	موزامبيق
-	-	-	-	١٩٦٠	النيجر
١١	٧	٣	٣	١٩٦٠	نيجيريا
٨٣	٤٣	٤٧	٢٧	مجموع المنطقة	

امريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي

٢	-	-	-	١٩٦٦	بربادوس
٣	١	-	-	١٩٦٢	ترينيداد وتوباغو
٣	١	-	٢	١٩٦٢	جامايكا
-	-	-	-	١٩٧٣	جزر البهاما

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	* ١٩٧٠	الاتحاق	
أمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي (تابع)					
—	—	—	—	١٩٧٨	د ومينيكا
—	—	—	—	١٩٨٠	سانت فنسنت
١	—	—	—	١٩٧٩	سانت لوسيا
—	—	—	—	١٩٧٤	غرينادا
—	١	—	١	١٩٦٦	غيانا
٢٧	١٢	٧	١١	١٩٤٥	كندا
١٣٧	١٤٤	١٤٠	٧٩	١٩٤٥	الولايات المتحدة الأمريكية
١٧٣	١٥٩	١٤٧	٩٣		مجموع المنطقة

أمريكا اللاتينية

٢٣	٧	٢٤	٦	١٩٤٥	الارجنتين
٢	٥	١	—	١٩٤٥	أكواور
٥	٢	٥	—	١٩٤٥	أوروغواي
—	—	—	—	١٩٤٥	باراغواي
١٠	٣	٤	٢	١٩٤٥	البرازيل
٢	—	—	—	١٩٤٥	بنما
٣	—	٣	—	١٩٤٥	بوليفيا
١٢	٢	٥	١	١٩٤٥	بيرو
—	—	١	—	١٩٤٥	الجمهورية الدومينيكية
٢	١	٤	—	١٩٤٥	السلفادور
—	—	—	—	١٩٧٥	سورينام
١٣	١٠	٢٠	٣	١٩٤٥	شيلي

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	الاتحاد	
أمريكا اللاتينية (تابع)					
١	٣	—	—	١٩٤٥	غواتيمالا
٢	١	—	١	١٩٤٥	فنزويلا
—	—	—	—	١٩٤٥	كوبا
٢	—	١	—	١٩٤٥	كوستاريكا
١	١٤	٧	١	١٩٤٥	كولومبيا
٦	١١	١١	٣	١٩٤٥	المكسيك
—	—	١	—	١٩٤٥	نيكاراغوا
١	٢	—	—	١٩٤٥	هايتي
—	—	١	—	١٩٤٥	هندوراس
٨٥	٦١	٨٨	١٧	مجموع المنطقة	

أوروبا (الشرقية)

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية					
١٧	١٢	٤	٢	١٩٤٥	السوفييتية
—	—	—	—	١٩٥٥	البانيا
—	—	—	٢	١٩٥٥	بلغاريا
١٧	٣	٣	٨	١٩٤٥	بولندا
١	—	—	٨	١٩٤٥	تشيكوسلوفاكيا
جمهورية أوكرانيا الاشتراكية					
—	—	—	—	١٩٤٥	السوفييتية
جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية					
—	—	—	—	١٩٤٥	السوفييتية

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين					المنطقة وبلد الجنسية
سنة					
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	الاتحاد	
<u>اوروبا (الشرقية) (تابع)</u>					
٢	—	٤		١٩٧٣	الجمهورية الديمقراطية الألمانية
١	—	١	١	١٩٥٥	رومانيا
١٤	٤	٤	٥	١٩٥٥	هنغاريا
٤	٢	٢	٣	١٩٤٥	يوغوسلافيا
<u>مجموع المنطقة</u>					
٥٦	٢١	١٨	٢٩		
<u>اوروبا (الغربية)</u>					
٥	٧	٤	١	١٩٥٥	اسبانيا
١٨	١٤	٦	١١	١٩٧٣	ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)
٦	١	٣	١	١٩٥٥	أيرلندا
١	١	—	—	١٩٤٦	أيسلندا
٧	٢	١١	٣	١٩٥٥	إيطاليا
٢	٢	١	—	١٩٥٥	البرتغال
٨	٦	٧	١	١٩٤٥	بلجيكا
٧	٣	١	٣	١٩٤٥	الولايات المتحدة
٢٢	٧	١٠	٧	١٩٤٦	السويد
٤٣	٢٩	٢٣	١٧	١٩٤٥	فرنسا
٣	٢	—	١	١٩٥٥	فنلندا
—	١	—	—	١٩٤٥	لكسمبرغ
١	—	—	—	١٩٦٤	مالطة
١٠٦	٤٨	٥٩	٦٦	١٩٤٥	المملكة المتحدة

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	* ١٩٧٠	الاتحاق	
اوروپا (الغربية) (تابع)					
٨	٥	٤	—	١٩٤٥	النرويج
٢٧	٣	٨	١٠	١٩٥٥	النمسا
١٧	٦	١١	٧	١٩٤٥	هولندا
٤	٢	١	—	١٩٤٥	اليونان
٢٨٥	١٣٩	١٤٩	١٢٨	مجموع المنطقة	

الشرق الأوسط

١	١	١	—	١٩٥٥	الأردن
٣	٤	٥	٥	١٩٤٩	إسرائيل
—	—	—	—	١٩٤٦	أفغانستان
—	—	—	—	١٩٧١	الإمارات العربية المتحدة
٥	٣	٤	٣	١٩٤٥	إيران
—	—	—	—	١٩٧١	البحرين
٤	٣	١	١	١٩٤٥	تركيا
٤	٢	—	٢	١٩٤٥	الجمهورية العربية السورية
٢	—	—	١	١٩٤٥	العراق
—	—	—	—	١٩٧١	عمان
—	—	—	—	١٩٦٠	قبرص
١	—	—	—	١٩٧١	قطر
٢	١	١	—	١٩٦٣	الكويت

(يتبع)

••/••

المرفق الثالث (تابع)

عدد الخبراء الاستشاريين				سنة	المنطقة وبلد الجنسية
١٩٨٠	١٩٧٧	١٩٧٦	*١٩٧٠	الالتحاق	
<u>الشرق الأوسط (تابع)</u>					
٣	١	—	١	١٩٤٥	لبنان
١	—	—	—	١٩٤٥	المملكة العربية السعودية
—	١	—	—	١٩٤٧	اليمن
—	—	—	—	١٩٦٧	اليمن الديمقراطية
٢٥	١٦	١٢	١٣	مجموع المنطقة	
<u>بلدان أخرى</u>					
٢	—	—	—	—	تونغا
٤	—	—	١	—	جمهورية كوريا الديمقراطية
—	١	—	—	—	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
٥	٧	٥	٥	—	سويسرا
—	١	١	—	—	عديم الجنسية
—	٩٥	١	٧	—	غير مسجل
١١	١٠٤	٧	١٣	المجموع الفرعي	
٨٥١	٦١١	٥٣٢	٣٧٣	المجموع الكلي	

المصدر : ١٩٧٠ و ١٩٧٦ و ١٩٧٧ - A/C.5/33/3 ، المرفق الثاني
 ١٩٨٠ - A/C.5/36/46 ، المرفق الثامن .

* الأرقام الإرشادية - المتوسط السنوي المقدر للسنوات ١٩٦٩-١٩٧١ الوارد في
 الوثيقة A/C.5/33/3 .